

## صلة الرحم المسلمة

### *Muslim Blood Relations*

محسن سميح الخالدي

قسم اصول الدين، كلية الشريعة، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين.

بريد الكتروني: [info@najah.edu](mailto:info@najah.edu)

تاريخ التسليم: (٢٠٠٣/٢/٣)، تاريخ القبول: (٢٠٠٣/١٠/٥)

### ملخص

يحدد هذا البحث أصحاب الأرحام ومفهوم صلة الرحم وكيفيةها، وأن قطيعة الرحم من الكبائر، كما يبين الرحم الواجب صلتها، وأنه لا يصح حصرها في ذوي الرحم المحرم، أو من بينهم توارث، ويبين الجزاء العظيم الذي رتبّه الشارع للواصل، ومن ذلك زيادة العمر في الدنيا وأنها زيادة حقيقية لا مجازية، كما تبين هذه الدراسة ما توعده به الشارع للقاطع، وتوضح أسباب قطيعة الرحم في مجتمعاتنا الإسلامية، وما لذلك من أثر في تفكيك المجتمع، وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج التي تسهم في معالجة ظاهرة قطيعة الرحم.

### Abstract

This paper identified blood relations (ashab al - arham ), the concepts blood relations, their how , and enmity among relatives (qati'at al arham) as a great sin. Future, the paper explains blood relations whose bond is a must. The paper also argued that such kinship must not be restricted to unmarriageable relatives on maternal side or to those who have the right to inherit. In addition the paper highlights the great reward Allah has promised to those who respect Kinship, prolonging his/ her life in this world, a real rather than a metaphorical increase. In contrast, the paper highlighted the great punishment Allah has warned people if they don't respect it. Then the paper deferred into the reasons behind enmity among relatives in Islamic societies and the effects of that on the disintegration of society, the paper concludes by suggesting a number of recommendation to care with the phenomenon.

## مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم، والحمد لله الذي عمّ برحمته جميع العباد، وخصّ أهل طاعته بالهداية إلى سبيل الرشاد، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة تتفني يوم المعاد. والصلاة والسلام على محمد المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله وصحبه والتابعين، أما بعد:

فلما كانت المجتمعات الإسلامية في وقتنا هذا تعاني من الفرقة نتيجة لبعدها عن كتاب ربها وسيرها في ركب حضارة غربية غريبة عن نهج ديننا، واحتكامها إلى شرائع أرضية وضعية وضعية فقد قست قلوب الناس، وزالت معالم الخلّة والوصلة بينهم ليحلّ بدلاً منها القسوة والجفوة، فنأى كل قريب عن قريبه منشغلاً بالمادة التي طغت على الناس، وتربعت على عرش قلوبهم، فقطعت الأرحام، وضيعت حقوقها وواجباتها.

كما ساعد على تقطيع الأرحام هذه الأيام تقطيع يهود لأوصال البلاد مثل فعلهم بأوصال العباد، فانشغل كلٌّ بهوموه.

وإزاء هذا قرعت مسامعي آيات سورة محمد ﴿فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم\* أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم﴾<sup>(١)</sup>، فأجلت فيها الفكر والنظر مستبصراً أهمية الرحم وصلتها والتحذير من قطعها.

وقد اختلف العلماء في تحديد نوي الأرحام كل حسب علم مصطلحه، كما أن للصلة مفهوماً واسعاً يشمل الصلة الحسيّة والمعنوية، ولكل منهما درجات ومراتب، فاتسع الخلاف فيمن تجب صلته، وفي مقدار الصلة الواجبة، فشرعت في الكتابة عن "صلة الرحم" مبيناً هذا وذاك، وموضحاً أهمية صلة الرحم وما رتبته الشارع للواصل والقاطع من الثواب والعقاب، وثمة مسألة حواها هذا البحث في ثواب الواصل، وهي زيادة العمر، إذ أخذت عند العلماء حيزاً في النقاش في حملها على الحقيقة أو المجاز.

وكان يكفي الإنسان المسلم صاحب القلب المستنير بنور القرآن وهديه أن يقف على أهمية صلة الرحم والتحذير من قطعها لمجرد أن يستمع لآيات سورة محمد بما فيها من تهديد ووعد، وبما تصرح به وبما توحيه من الزجر والعقاب غير أن الإنسان بحاجة إلى التذكير من حين إلى حين حتى ينتبه، ولذلك جاءت الأحاديث الصريحة الصحيحة تأمر بصلة الرحم وتحذر من قطعها فاقضى الأمر

(١) (محمد: ٢٢، ٢٣).

عرضها وترتيبها والاستفادة من صحيحها دون سقيمها، لتقرير أهمية الصلة في النفوس، وغرسها في القلوب حتى يتم التواصل بين الناس، وربما يتوسع بعضهم في باب الرقاق والصلة والآداب بأن يحشد من الأحاديث ما حسنت عبارته وكبر وقعه على النفوس من غير تمحيص وتدقيق في صحته معتبراً إياه من فضائل الأعمال التي يتساهل بها، ولما أن كان ثواب الواصل عظيماً وكانت العقوبات المترتبة على ترك الصلة كبيرة جداً كان الأمر بحاجة لتدقيق وتمحيص، إذ كيف نرتب ثواباً للواصل وعقاباً للقاطع من غير مستند صحيح، فضلاً عن أن الواجب تحري الصحيح فيما ينسب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاجتهدت في عرض الصحيح وما قرب منه دون غيره، وقد جمعت شتات هذا الموضوع بعد أن طوّقت في كتب كثيرة سبرت غورها، واجتهدت في إخراج زُبدها فألّفت بين مواضعها فكان هذا البحث، وقسمته إلى سبعة مباحث:

**المبحث الأول:** الرحم في اللغة والاصطلاح.

**المبحث الثاني:** صلة الرحم في آيات القرآن الكريم.

**المبحث الثالث:** مفهوم صلة الرحم وكيفيةها.

**المبحث الرابع:** الرحم الواجب صلته.

**المبحث الخامس:** ثواب صلة الرحم.

**المبحث السادس:** عقوبة قاطع الرحم.

**المبحث السابع:** أسباب قطيعة الرحم وأثر ذلك على المجتمع الإسلامي.

وختاماً: فقد اجتهدت أن أخرج هذا البحث خالصاً من كل عيب، ولكن هيهات هيهات وصنع البشر محلّ النقص لا محالة.

وإني أسأل الله عز وجل أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفعني به يوم ألقاه.

**المبحث الأول: الرحم في اللغة والاصطلاح**

**الرحم لغة:** رحم الأنثى، وهي بيت منبت الولد ووعاؤه في البطن، والجمع (أرحام)<sup>(١)</sup>.

(١) ابن منظور: محمد بن مكرم، لسان العرب، مادة رحم (٢٣٢/١٢)، دار صادر - بيروت، (ط ١/١٠١٤١٠هـ = ١٩٩٠م) وسيشار إلى هذا المصدر فيما بعد هكذا (ابن منظور، لسان العرب). وقد استوفيت الكلام عن الرحم لغة في بحث مستقل بعنوان (الرحم والرحمن بين الاشتقاق والتفسير).

**الرحم اصطلاحاً:** اختلف العلماء في تحديد معنى الرحم كل حسب علم مصطلحه، فمنهم من عدّ الرحم شاملةً لكافة الأقارب من غير فرق بين المحرم وغيره، ومنهم من اقتصر في تعريفه للرحم على ذوي الأرحام المحرمة فقط، وهكذا فإننا نجد مفهومها في الميراث يختلف عن مفهومها في المحرمات بالزواج، وذهب بعضهم إلى ما هو أشمل وأوسع من قصر التعريف على ذوي الأرحام المحرمة وغير المحرمة فعدّ أن المسلمين جميعاً رحم، ولا شك أن مجال البحث في إطار ما سبق ذكره. وإليك بيان أقوالهم:

**أولاً: الرحم:** هي كل من بينك وبينه نسب يوجب تحريم النكاح، كالأب والأخ والعم ومن في معناهم<sup>(١)</sup>.

**ثانياً:** ويطلقه علماء الفرائض على الأقارب من جهة النساء<sup>(٢)</sup>، وهم كل قرابة ليس بذوي فرض ولا عصب<sup>(٣)</sup>. وأصنافهم عندهم أحد عشر صنفاً على النحو التالي<sup>(٤)</sup>:

١. ولد البنات الصلب أو الابن. ٢. ولد الأخوات. ٣. بنات الأخوة. ٤. بنات الأعمام. ٥. ولد ولد الأم. ٦. والعم لأم. ٧. العمات. ٨. الأخوال. ٩. الخالات. ١٠. أبو الأم. ١١. كل جدة أدلت بأب بين أمين، كأم أبي الأم. أو بأب أعلى من الجد ومن أدلى بهم.

**ثالثاً:** ويطلق الرحم على كل من يجمع بينه وبين الآخر نسب<sup>(٥)</sup>، سواء كان يرثه أو لا وسواء كان ذا محرر أم لا<sup>(٦)</sup>.

- (١) انظر: الشوكاني، محمد بن علي، نيل الأوطار، دار الجليل - بيروت، (١٩٧٣)، (٢٠٤/٦)، وسيشار إلى هذا المصدر عند وروده فيما بعد هكذا (الشوكاني، نيل الأوطار).
- (٢) ابن الأثير، أبو السعادات، المبارك بن محمد بن محمد بن محمد الجزري، النهاية في غريب الأثر، مادة (رحم)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، (ط ١/١٣٨٣ هـ = ١٩٦٣ م) تحقيق محمود الطناحي، وظاهر الزاوي، (٢١٠/٢)، وسيشار إلى هذا المصدر عند وروده فيما بعد هكذا (ابن الأثير، النهاية).
- (٣) ابن مفلح، إبراهيم بن محمد بن عبد الله الحنبلي، المبدع، المكتب الإسلامي - بيروت، (ط / ١٤٠٠ هـ). وسيشار إليه عند وروده فيما بعد هكذا (ابن مفلح - المبدع). وابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، عمدة الفقه، مكتبة الطرفين - الطائف، تحقيق عبد الله سفر العبدلي ومحمد دغليوب (لا توجد سنة الطبع)، (٧٧/١).
- (٤) انظر: ابن مفلح، المبدع، (١٩٢/٦). وابن ضويان، إبراهيم بن محمد بن سالم، منار السبيل، تحقيق عصام قلعجي، مكتبة المعارف - الرياض، (ط ٢/١٤٠٥ هـ)، (٧٢/٢).
- (٥) البعلبي، محمد بن أبي الفتح الحنبلي، أبو عبد الله، المطلع، المكتب الإسلامي - بيروت (١٤٠١ هـ = ١٩٨١ م)، تحقيق محمد بشير الأدلي، (ص: ٣٠٥). وابن حجر، فتح الباري، (١٠/٤٢٨).
- (٦) المباركفوري، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم، تحفة الأحوذى، دار الكتب العلمية - بيروت، (٣٠/٦)، وسيشار إلى هذا المصدر عند وروده فيما بعد هكذا (المباركفوري - تحفة الأحوذى).

رابعاً: الرحم العامة: وهي رحم الدين، ويجب مواصلتها بملزمة الإيمان، والمحبة لأهله ونصرتهم، والنصيحة وترك مضارّتهم والعدل بينهم، والنصف في معاملتهم، والقيام بحقوقهم الواجبة كتمريض المرضى، وحقوق الموتى في غسلهم والصلاة عليهم ودفنهم، وغير ذلك من الحقوق المترتبة لهم<sup>(١)</sup>.

ولا ريب أن هذا من باب التوسع والتجوز في إطلاقات الرحم، وذلك لتأكيد حقوق المسلمين على بعضهم، فمن أراد أن يؤكد حق أحدهم على الآخر ذكره بالرحم حتى قال الشافعي -رحمه الله- لبيان مكانة العلم بين أهل العلم: "العلم بين أهل العلم رحم متصلة"<sup>(٢)</sup>.

ومدار البحث الأقوال التي سبقت هذا القول، وعند الوقوف عليها نجد أن التعريف الأول حصر الأرحام بالنسب الذي يوجب تحريم النكاح، وأخرج بني الأعمام وبناتهم وكذا بني الخالات وبناتهم. وأرى أن هذا التعريف درج عند الفقهاء لذوي الرحم المحرم.

يقال: المَحْرَم، بفتح الميم وسكون الحاء المهملة وفتح الراء المخففة، ويقال: مُحْرَمٌ بضم الميم وفتح الحاء وتشديد الراء المفتوحة<sup>(٣)</sup>.

وأما التعريف الثاني فحسبك أنه أخرج الأب والأم مع أنهما رأس ذوي الأرحام وأهمهم.

وأما التعريف الثالث فهو شامل جامع، وهو أرجحها في إطلاق الرحم، والله تعالى أعلم.

وقد رجّح ابن حجر والمباركفوري هذا التعريف لأن حصرهم في المحارم فقط يستلزم خروج أولاد الأعمام وأولاد الأخوال من ذوي الأرحام<sup>(٤)</sup>.

أيضاً فقد أضاف بعض المتقدمين إلى مفهوم ذوي الأرحام القرابة من جهة الرضاة

(١) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، دار إحياء التراث العربي - بيروت (١٤٠٥هـ=١٩٨٥م)، (٢٤٧/١٦)، وسيشار إلى هذا المصدر عند وروده فيما بعد هكذا (القرطبي - الجامع لأحكام القرآن). والمناوي، عبد الرؤوف، فيض القدير شرح الجامع الصغير، المكتبة التجارية - مصر (ط١/١٣٥٦)، (٢٤٩/٢)، وسيشار إلى هذا المصدر عند وروده فيما بعد هكذا (المناوي - فيض القدير).

(٢) الشرواني، عبد الحميد، حواشي الشرواني، دار الفكر - بيروت، (٣٢/١).

(٣) انظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة (حرم)، (١٢٣/١٢)، والشوكاني، نيل الأوطار (٢٠٤/٦).

(٤) ابن حجر: أحمد بن عليه، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، دار الريان للتراث - القاهرة، (ط١/١٤٠٧هـ=١٩٨٦م)، وسيشار وسيشار إلى هذا المصدر فيما بعد هكذا (ابن حجر، فتح الباري)، (٤٢٨/١٠)، والمباركفوري، تحفة الأحوذى (٣٠/٦).

والمصاهرة<sup>(١)</sup>، فإنك تجد في كتاب مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا المتوفى في القرن الثالث الهجري عنواناً: (صلة الرسول صلى الله عليه وسلم لرحمه)<sup>(٢)</sup>، وأخرج تحته أحاديث في أنه عليه السلام بسط رداءه لأمه التي أرضعته فقعدت عليه، وفي رواية أخرى أنه عليه السلام أتت خالته من الرضاعة فنزع رداءه عن ظهره فبسطه لها وقال: مرحباً بأمي.

فأنت تلحظ هنا أن ابن أبي الدنيا جعل إكرام النبي صلى الله عليه وسلم لأمه وخالته من الرضاعة من باب صلة الرحم، ومما يدل على المغايرة بين (الرضاع) و(النسب) ما أخرجه مسلم في صحيحه عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ: [يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب]<sup>(٣)</sup>، وفي لفظ آخر: [يحرم من الرضاع ما يحرم من الرحم]<sup>(٤)</sup>، فغاير في الرواية الأولى بين (الرضاعة) و(النسب) وعاير في الرواية الثانية بين (الرضاعة) و(الرحم)، ومن جهة أخرى وضع بدلاً من لفظة (النسب) في الرواية الأولى لفظة (الرحم) في الثانية مما يدل على أن (النسب) يساوي (الرحم) لأن لفظة النسب قامت مقام لفظة (الرحم) وحلت مكانها، فأفادت دلالاتها، فتعين أن الرحم خاص بالنسب. وليس معنى حصر الأرحام بذوي الأنساب التقليل من شأن الأقارب من جهة الرضاعة والمصاهرة إذ لهما برهما، وقد وردت الأحاديث التي تؤكد مكانتهما، وتحت على صلتها، ولا يخفى أن صلة الرحم تكون على درجات وأولى أولي الأرحام بالصلة أقربهم بالنسب.

#### المبحث الثاني: صلة الرحم في آيات القرآن<sup>(٥)</sup>

حتّ سبحانه وتعالى على صلة الرحم في العديد من آيات كتابه العزيز فجاء بعضها بلفظ صريح، وجاء بعضها الآخر بلفظ عام عيّن المفسرون أن أخصّ ما يراد منه صلة الرحم، وفيما يلي بيان ذلك:

- (١) انظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الأثر، مادة (وصل)، (١٩١/٥).
- (٢) ابن أبي الدنيا، عبد الله بن محمد أبو بكر القرشي (ت: ٢٨١)، مكارم الأخلاق، مكتبة القرآن - القاهرة، (١٤١٠هـ=١٩٩٠م) تحقيق مجدي السيد إبراهيم، (ص: ٧٣)، وسيشار إلى هذا المصدر عند وروده فيما بعد هكذا (ابن أبي الدنيا - مكارم الأخلاق).
- (٣) مسلم، صحيح مسلم بشرح النووي، رقم (١٤٤٥)، مؤسسة مناهل العرفان - بيروت، (٢٢/١٠-٢٣)، وسيشار إلى هذا المصدر فيما بعد هكذا (مسلم، صحيح مسلم بشرح النووي).
- (٤) مسلم، صحيح مسلم بشرح النووي، رقم (١٤٤٥)، (٢٢/١٠-٢٣).
- (٥) أفردت الكلام في هذا المبحث عن صلة الرحم في آيات القرآن الكريم دون السنة النبوية لأن الأحاديث التي تحت على الصلة كثيرة مفرقة في ثنايا هذا البحث.

١. قال تعالى: ﴿فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم \* أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم﴾<sup>(١)</sup>.

جعل الله قطع الأرحام من الإفساد في الأرض ثم اتبع ذلك الإخبار بأن من فعل ذلك حَقَّتْ عليه لعنته فسلبه الانتفاع بسمعه وبصره فهو يسمع دعوة الله ويبصر آياته وبيّناته فلا يجيب الدعوة ولا ينقاد للحق كأنه لم يسمع النداء ولم يقع له من الله البيان، وجعله كالبهيمة أو أسوأ حالاً منها فقال: ﴿أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم﴾<sup>(٢)</sup>.

٢. ﴿... واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً﴾<sup>(٣)</sup>. وكفكك شاهداً على تأكيد حقها في آيات كتاب الله والتحذير من قطعها أنه سبحانه وتعالى قرنها باسمه في قوله: ﴿واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام﴾<sup>(٤)</sup>، وقد أذن الله عز وجل إذ قرن الأرحام باسمه أن صلّتها منه بمكان<sup>(٥)</sup>، ومعنى الآية أي واتقوا الأرحام أن تقطعوها ولكن برّوها وصلوها، قاله ابن عباس، وعكرمة، ومجاهد، والحسن، والضحاك، والربيع، وغير واحد<sup>(٦)</sup>.

٣. ﴿والذين يصلون ما أمر الله به أن يوصل ويخشون ربهم ويخافون سوء الحساب﴾<sup>(٧)</sup>، ﴿والذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض أولئك لهم اللعنة ولهم سوء الدار﴾<sup>(٨)</sup>. والمراد في (الذين يصلون) و(يقطعون) صلة الأرحام، وهو قول أكثر المفسرين، وهو مع ذلك يتناول جميع الطاعات<sup>(٩)</sup>. ففي الآية الأولى: قرن الله تعالى وصل الرحم وهو الذي أمر الله به أن يوصل بخشيته، والخوف من حسابيه،

(١) (محمد: ٢٢، ٢٣).

(٢) الحلبي: أبو عبد الله الحسين بن الحسن، المنهاج في شعب الإيمان، دار الفكر، تحقيق حلمي محمد فودة، (ط ١/١٣٩٩=١٩٧٩م)، (٢٥١/٣). وسيشار إلى هذا المصدر عند وروده فيما بعد هكذا (الحلبي، المنهاج).

(٣) (النساء: ١).

(٤) انظر: المناوي، فيض القدير، (١/١٣٠).

(٥) الزمخشري، محمود بن عمر، الكشاف عن حقائق التفسير وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، دار المعرفة - بيروت، (١/٢٤١).

(٦) ابن كثير: إسماعيل القرشي، تفسير القرآن العظيم، دار المعرفة - بيروت، (١٣٨٨هـ=١٩٦٩م)، (١/٤٤٨).

(٧) (الرعد: ٢١).

(٨) (الرعد: ٣٥).

(٩) ابن جرير: محمد بن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (٨/١٤٣)، دار الفكر، (١٤٠٥هـ=١٩٨٤م)، وسيشار إليه إليه عند وروده فيما بعد هكذا (ابن جرير، جامع البيان)، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (٩/٣١٠).

والصبر عن محارمه، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة لوجهه، وجعل ذلك كله من فعل أولي الألباب، ثم وعد به الجنة وزيارة الملائكة إياهم فيها، وتسليمهم عليه ومدحهم له<sup>(١)</sup>. وفي الآية الثانية قرن قطيعة الرحم بنقض عهد الله والإفساد في الأرض، ثم أخبر أن لهم عند الله اللعنة وسوء المنقلب. فثبت بالآيتين ما في صلة الرحم من الفضل وفي قطعها من الوزر والإثم<sup>(٢)</sup>.

٤. ﴿والذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض أولئك هم الخاسرون﴾<sup>(٣)</sup>. قيل المراد به صلة الأرحام والقربان كما فسره قتادة<sup>(٤)</sup>، ورجحه ابن جرير، ثم قال: "غير أنها وإن كانت كذلك فهي دالة على ذم الله كل قاطع قطع ما أمر الله بوصله، رحماً كانت أو غيرها"<sup>(٥)</sup>. وجمهور العلماء على أنها عامة في كل ما أمر الله تعالى به أن يوصل والرحم جزء من هذا<sup>(٦)</sup>.

٥. الآيات التي حثت على الإحسان لذي القربى، وهي كثيرة منها:

- أ. ﴿وبالوالدين إحساناً وبذي القربى واليتامى﴾<sup>(٧)</sup>.
- ب. ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى﴾<sup>(٨)</sup>، قال ابن كثير: "أي يأمر بصلة الأرحام كما في قوله: "وآت ذا القربى حقه والمسكين"<sup>(٩)</sup>.
- ج. ﴿وآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل﴾<sup>(١٠)</sup>.
- د. ﴿فآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل﴾<sup>(١١)</sup>.

(١) الخليلي، المنهاج، (٢٥١/٣) بتصرف.

(٢) المرجع السابق.

(٣) (البقرة: ٢٧).

(٤) انظر: ابن جرير، جامع البيان، (١٨٥/١)، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٦٦/١).

(٥) ابن جرير، جامع البيان، (١٨٥/١).

(٦) انظر: القرطبي، (٢٤٧/١).

(٧) (البقرة: ٨٣) و(النساء: ٣٦).

(٨) (النحل: ٩٠).

(٩) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٥٨٣/٢).

(١٠) (الإسراء: ٢٦).

(١١) (الروم: ٣٨).

هـ. ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾<sup>(١)</sup>.

### المبحث الثالث: مفهوم صلة الرحم وكيفيةها

صلة الرحم كناية عن الإحسان إلى الأقربين من ذوي النسب، والتعطف عليهم والرفق بهم والرعاية لأحوالهم<sup>(٢)</sup>.

يقال: وصل رحمه يصلها وصلًا وصلة، والهاء فيها عوض من الواو المحذوفة، فكأنه بالإحسان إليهم قد وصل ما بينه وبينهم<sup>(٣)</sup>.

واعلم أن المراد بتمام صلة الرحم لا أن تصلهم إذا وصلوك لأن هذا مكافأة، بل أن تصلهم وإن قطعوك، فقد أخرج البخاري عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً: [ليس الواصل بالمكافئ، ولكن الواصل الذي إذا قُطعت<sup>(٤)</sup> رحمه وصلها]<sup>(٥)</sup>.

والمكافئ -بكسر الفاء ثم الهمز-: الذي يكافئ ويجزي صاحبه بمثل فعله، والواصل في الحديث هو من يتفضل على صاحبه<sup>(٦)</sup>.

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ليس الواصل أن تصل من وصلك ذلك القصاص، ولكن الواصل أن تصل من قطعك<sup>(٧)</sup>.

(١) (الشورى: ٢٣).

(٢) انظر: ابن الأثير، النهاية، مادة (وصل)، (١٩٠/٥).

(٣) ابن الأثير، النهاية، مادة (وصل) (١٩١/٥). والعظيم أبادي: محمد شمس الحق أبو الطيب، عون المعبود، دار الكتب العلمية، بيروت، بيروت، (ط ١٤١٥/٢هـ)، (٧٣/٥). والمباركفوري: تحفة الأحوذى، (٣٠/٦).

(٤) يضم أوله وكسر ثانيه على البناء للمجهول، وفي أكثر الروايات بفتحتين، انظر: ابن حجر، فتح الباري (٤٣٧/١٠). وذكر العظيم أبادي أنها حسب الرواية الأولى تأتي أيضاً بصيغة المجهول بالتشديد والتخفيف، عون المعبود (٧٨/٥).

(٥) البخاري: محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري ومعه فتح الباري، كتاب الأدب، باب: ليس الواصل بالمكافئ دار الريان للتراث - القاهرة، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، (ط ١٤٠٧/١هـ = ١٩٨٧م)، (٤٣٧/١٠)، وسيشار إلى هذا المصدر فيما بعد هكذا (البخاري، صحيح البخاري ومعه فتح الباري).

(٦) انظر: ابن حجر، فتح الباري (٤٣٧/١٠). والعظيم أبادي، عون المعبود، (٧٩/٥).

(٧) أخرجه: معمر بن راشد الأزدي في جامعه من رواية ابن عباس عنه، باب العتق أفضل أم صلة الرحم، المكتب الإسلامي - بيروت، (ط ١٤٠٣/٢هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، منشور كملحق بكتاب المصنف للصنعان، رقم (١٩٦٢٩) (٤٣٨/١٠)، وأخرجه البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين، شعب الإيمان، باب في صلة الأرحام، دار الكتب العلمية - بيروت، تحقيق محمد السعيد بسويو زغلول، (ط ١٤١٠/١هـ)، رقم (٧٩٥٨)، (٢٢٢/٦) وذكره ابن حجر في فتح الباري (٤٣٧/١٠).

ولا يفهم مما ذكر أن المكافئ يكون قاطعاً.

قال ابن حجر: "لا يلزم من نفي الوصل ثبوت القطع، فهم ثلاث درجات: واصل، ومكافئ، وقاطع، فالواصل من يتفضل ولا يتفضل عليه، والمكافئ الذي لا يزيد في الإعطاء على ما يأخذ، والقاطع الذي يُتفضل عليه ولا يتفضل، وكما تقع المكافأة بالصلة من الجانبين كذلك تقع بالمقاطعة من الجانبين، فمن بدأ حينئذ فهو الواصل، فإن جوزي سمي من جازاه مكافئاً"<sup>(١)</sup>.

وقيل: المراد بالواصل: (الكامل)<sup>(٢)</sup>. وقال صلى الله عليه وسلم: [أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح]<sup>(٣)</sup>. ومعنى الكاشح الذي يضمم عداوته في كشحه وهو خصره، يعني: أفضل الصدقة على ذي الرحم المضمم للعداوة في باطنه، وهو معنى قوله صلى الله عليه وسلم وتصل من قطعك<sup>(٤)</sup>.

ولعل الحكمة من كون الصدقة عليه أفضل منها على ذي الرحم غير الكاشح لما فيه من قهر النفس

(١) ابن حجر، فتح الباري، (٤٣٧/١٠).

(٢) المرجع السابق، (٤٣٧/١٠).

(٣) أخرجه من حديث أم كلثوم بنت عقبة: الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب، المعجم الكبير، مكتبة العلوم والحكم - الموصل، (ط٢/٤٠٤هـ)، تحقيق حمدي السلفي، رقم (٢٠٤)، (٨٠/٢٥) وسيشار إلى هذا المصدر فيما بعد هكذا (الطبراني - المعجم الكبير). وابن خزيمة: محمد بن إسحاق النيسابوري، صحيح ابن خزيمة، جماع أبواب قسم الصدقات، باب: إعطاء الإمام دية من لا يعرف قاتله، المكتب الإسلامي - بيروت، (١٩٧٠=١٩٧٠م) تحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي، رقم (٢٣٨٦) (٢٧٧/٤). والحاكم: محمد بن عبد الله أبو عبد الله النيسابوري، المستدرک على الصحيحين، دار الكتب العلمية - بيروت، (ط١/٤١١هـ=١٩٩٠م)، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، كتاب الزكاة، رقم (١٤٧٥) (٥٦٤/١)، وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجه له شاهد بإسناد صحيح"، وسيشار إلى هذا المصدر فيما بعد هكذا (الحاكم، المستدرک). وأخرجه من حديث حكيم بن حزام بنحوه: أحمد بن حنبل في المسند، دار الفكر، لا توجد طبعة ولا سنة طبع (٤٠٢/٣)، وسيشار إليه لاحقاً هكذا (أحمد/ المسند). والطبراني، المعجم الكبير، رقم (٣١٢٦) (٢٠٢/٣). والدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن، سنن الدارمي، كتاب الزكاة، باب: الصدقة على القرابة، دار الكتاب العربي - بيروت، (ط١/٤٠٧هـ) تحقيق فواز أحمد وخالد السبيع رقم (١٦٧٩) (٤٨٧/١). وأخرجه من حديث أبي أيوب الأنصاري، أحمد في مسنده (٤١٦/٥). والطبراني في المعجم الكبير رقم (٣٩٢٣) (١٣٨/٤) و رقم (٤٠٥١) (١٧٣/٤). وأورده الهيثمي، علي بن أبي بكر في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: دار الريان - القاهرة، سنة (١٤٠٧هـ) من رواية أم كلثوم وقال: "رجاله رجال الصحيح"، (١١٦/٣) وسيشار إلى هذا المصدر فيما بعد هكذا (الهيثمي - مجمع الزوائد)، وأورده الهيثمي أيضاً من رواية حكيم بن حزام وقال: "إسناده حسن".

(٤) انظر: المنذري: عبد العظيم بن عبد القوي الترغيب والترهيب، دار الكتب العلمية بيروت (ط١/٤١٧هـ) رقم (٣٨١٤) تحقيق إبراهيم شمس الدين وسيشار إليه لاحقاً (المنذري، الترغيب والترهيب) (٢٣١/٣)، وانظر ابن عبد البر: أبو عمر، يوسف بن عبد الله، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، (١٣٨٧هـ)، تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، (٢٠٧/١)، وسيشار إلى هذا المصدر فيما بعد هكذا (ابن عبد البر، التمهيد).

للإذعان لمعاديها، وعلى ذي الرحم المصافي أفضل أجراً منها على الأجنبي لأنه أولى الناس بالمعروف<sup>(١)</sup>.

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قال: [يا رسول الله إن لي قرابة أصلهم ويقطعونني، وأحسن إليهم ويسيئون إليّ، وأحلمُ عنهم ويجهلون عليّ، فقال: لئن كنت كما قلت فكأنما تسفهم الممل<sup>(٢)</sup>، ولا يزال معك من الله ظهير عليهم ما دمت على ذلك]<sup>(٣)</sup>.

والمعنى<sup>(٤)</sup>: كأنما تطعمهم الرماد الحارّ، وهو تشبيه لما يلحقهم من الألم بما يلحق أكل الرماد الحار من الألم ولا شيء على هذا المحسن بل ينالهم الإثم العظيم في طبيعته وإدخالهم الأذى عليه.

وقيل معناه: أنك بالإحسان إليهم تخزيهم وتحقرهم في أنفسهم لكثرة إحسانك وقبيح فعلهم من الخزي والحقارة عند أنفسهم كمن يسفّ المملّ.

وقيل: ذلك الذي يأكلونه من إحسانك كالمملّ يحرق أحشاءهم والله أعلم.

### بَلالِ الرَّحْمِ<sup>(٥)</sup>

يلاحظ من الأحاديث الشريفة التي حثت على صلة الرحم أنها أوصت على الدوام باتصال الروابط وعدم انقطاعها حتى لا يحصل جفاء بين الأقارب فتنتافر القلوب والنفوس، وتقع الفرقة بدلاً من الألفة والمحبة والمودة، ولذلك حرص النبي الكريم صلى الله عليه وسلم على دوام الصلة فقال:

(١) المناوي، فيض القدير، (٣٨/٢).

(٢) الممل: يفتح الميم الرماد الحار، النووي، شرح صحيح مسلم، مؤسسة مناهل العرفان - بيروت، (لا توجد طبعة ولا سنة طبع)

(١١٥/١٦) وسيشار إلى هذا المصدر فيما بعد هكذا (النوي، شرح صحيح مسلم).

(٣) مسلم، صحيح مسلم بشرح النووي، رقم (٢٥٥٨) (١١٥/١٦).

(٤) النووي، شرح صحيح مسلم، (١١٥/١٦).

(٥) البالل: الماء، وبله يبله أي نده، وبل رحمه يبلها بلأً وباللأً: وصلها. ابن منظور، لسان العرب، مادة (بلل) (١١/٦٤).

[بلوا أرحامكم ولو بالسلام]<sup>(١)</sup>.

وقد جاء أيضاً في الصحيح أن الرحم توصل بالبلال، فقد أخرج البخاري من حديث عمرو بن العاص سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: [إن آل أبي ليسوا بأوليائي إنما وليي الله وصالح المؤمنين، ولكن لهم رحم أبليها ببلالها] يعني أصلها بصلتها<sup>(٢)</sup>.

وقد شملت هذه الأحاديث العديد من المعاني المستفادة، وتركت للقارئ أن يترجمها بعبارات وتشبيهات مختلفة مستوحاة من الحديث، فقد ترجم العلماء معاني الأحاديث السابقة بما يلي:-

١. الوصل بلل يوجب الالتصاق والاتصال، والهجر يفضي إلى التفتت والانفصال، وقد استعار البلل للوصل كما يستعار اليبس للقطيعة، لأنّ الأشياء تختلط بالندوة وتتفرق باليبس<sup>(٣)</sup>. قال الحكيم الترمذي: "إنّ الدماء إذا يبست تقطعت فتبل حتى لا تنقطع وبللها في السلام والزيارة والعطية"<sup>(٤)</sup>.
٢. وقال الطيبي<sup>(٥)</sup>: " شبه الرحم بأرض إذا بليت بالماء حق بلالها أثمرت ورؤي في ثمرتها أثر النضارة، وإذا تركت يبست وأجذبت فلم تثمر إلا العداوة والقطيعة "<sup>(٥)</sup>.
٣. وقال النووي: "شبهت قطيعة الرحم بالحرارة ووصلها بإطفاء الحرارة ببرودة"<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه من حديث سويد بن عامر الأنصاري ابن أبي الدنيا، مكارم الأخلاق، رقم (٢٠٧) (ص: ٧١)، وهناد: هناد بن السري الكوفي، الزهد، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت، (ط/١٤٠٦هـ)، تحقيق عبد الرحمن عبد الجبار الفيرواني، باب صلة الرحم، رقم (١٠١١) (٤٩٢/٢). وأخرجه من حديث سويد بن عامر الأنصاري، ومن حديث أبي ذر: القضاعي، محمد بن سلامة بن جعفر، مسند الشهاب، مؤسسة الرسالة - بيروت، (ط/٢٠٧/٥١٤٠٧=١٩٨٦م)، تحقيق حمدي بن عبد الحميد السلفي، رقم (٦٥٢، ٦٥٤) (٣٧٩/١)، وسيسار إلى هذا المصدر فيما بعد هكذا (القضاعي، مسند الشهاب). وقال العجلوني، إسماعيل بن محمد في كشف الخفاء ومزيل الإلباس، مؤسسة الرسالة - بيروت، (ط/٤٠٥/١٤٠٥هـ) تحقيق أحمد الكلاش، "له طرق بعضها يقوي بعضاً"، رقم (٩٢١) (٣٤١/١).

(٢) البخاري، صحيح البخاري ومعه فتح الباري، كتاب الأدب، باب: تبل الرحم ببلالها، رقم (٥٩٩٠). (٤٣٢/١٠).

(٣) انظر: ابن حجر، فتح الباري، (٤٣٦/١٠)، والمناوي، فيض القدير، (٢٠٧/٣).

(٤) الحكيم الترمذي، محمد بن عليه بن الحسن، نواذر الأصول، دار الجيل - بيروت، (ط/١٩٩٢م)، تحقيق د. عبد الرحمن عميرة، (١٩١/٢).

(٥) شرف الدين الحسين بن عبد الله بن محمد (ت: ٧٤٣ هـ)، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بالكاشف عن حقائق السنن، مكتبة نزار مصطفى الباز - مكة المكرمة، (ط/١٩٩٧م). (٣١٥٧/١٠).

(٥) نقل قول الطيبي هذا: ابن حجر، فتح الباري، (٤٣٦/١٠)، وذكره أيضاً المناوي في فيض القدير (٢٠٧/٣).

(٦) النووي، شرح صحيح مسلم، (٨٠/٣)، وذكره المباركفوري في تحفة الأحوذى، (٣١/٩).

### كيفية الصلّة

تكون صلّة الرحم بالمال، والعون على الحاجة، وبدفع الضرر، وبطلاقة الوجه، وبالذعاء، والمعنى الجامع إيصال ما أمكن من الخير ودفع ما أمكن من الشر بحسب الطاقة<sup>(١)</sup>.

قال النووي: "أن تحسن إلى أقاربك ذوي رحمك بما تيسر على حسب حالك وحالهم من إنفاق أو سلام أو زيارة أو طاعتهم أو غير ذلك"<sup>(٢)</sup>.

وجعل القاضي عياض<sup>(١)</sup> صلّة الرحم درجات بعضها أفضل من بعض، وأدناها ترك المهاجرة، وصلتها بالكلام ولو بالسلام، ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة، فمنها واجب، ومنها مستحب، فلو وصل بعض الصلّة ولم يصل غايتها لم يسمّ قاطعاً، ولو قصرَ عما يقدر عليه وينبغي له لم يسمّ واصلاً<sup>(٤)</sup>. فهي تختلف باختلاف القدرة والحاجة فمنها واجب ومنها مندوب<sup>(٥)</sup>، وإن كان غائباً يصلهم يصلهم بالكتابة إليهم، فإن قدر على المسير إليهم كان أفضل وإن كان له والدان لا يكفي المكتوب إن أرادوا محبته، وكذا إن احتاجا إلى خدمته<sup>(٦)</sup>.

### المبحث الرابع: الرحم الواجب صلّتها

مما سبق يتبين لنا أن صلّة الرحم واجبة، وقطيعتها محرمة، وعدّها الذهبي في كتابه الكبائر<sup>(٧)</sup> (الكبيرة التاسعة)، ونص على أنها من الكبائر المناوي<sup>(٨)</sup>، غير أنه قيّد الكبيرة في موضع آخر بإيذاء

(١) المباركفوري، تحفة الأحمدي، (٣٠/٦).

(٢) النووي، شرح صحيح مسلم، (١٧٣/١)، و (٢٠١/٢)، ونقله عنه ابن حجر في فتح الباري (٣١١/٣).

(٣) الإمام العلامة أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرو الأندلسي المالكي من مؤلفاته كتاب الشفا (ت: ٥٤٤هـ) انظر الذهبي، سير أعلام النبلاء (٢٠ / ٢١٢).

(٤) ذكر هذا النووي في شرحه لصحيح مسلم، (١١٣/٦). وذكره الصنعاني: محمد بن إسماعيل، سبل السلام، دار إحياء التراث العربي - بيروت، (ط ٤/١٣٧٩هـ)، تحقيق محمد عبد العزيز الخولي، (٤/١٦١)، وسيشار إليه لاحقاً هكذا (الصنعاني في سبل السلام).

(٥) المناوي، فيض القدير، (٢٠٧/٣).

(٦) انظر: ابن عابدين: محمد أمين، حاشية رد المختار على الدر المختار، دار الفكر - بيروت، (ط ٢/١٣٨٦هـ)، (٤١١/٦)، وسيشار إليه فيما بعد هكذا (ابن عابدين في حاشيته).

(٧) الذهبي: محمد بن عثمان، دار الندوة الجديدة - بيروت، (لم تذكر الطبعة ولا سنة الطبع)، (ص: ٤٧).

(٨) المناوي، فيض القدير، (١٣٠/١).

ذوي الأرحام، أو صدّهم أو هجرهم، أمّا قطيعتها بترك الإحسان فليس بكبيرة<sup>(١)</sup>.  
قال القرطبي: "اتفقت الملة على أن صلة الرحم واجبة، وأن قطيعتها محرمة"<sup>(٢)</sup>. ومن هنا يتبين  
لنا أن صلة الرحم واجبة بالإجماع، ويبقى الاختلاف فيمن تجب صلته وما مقدار الصلة الواجبة.

اختلف العلماء في حد الرحم التي يجب صلتها على أقوال:

**الأول:** أن الرحم الواجب صلتها هي كل رَحِمٍ مَحْرَمٍ بحيث لو كان أحدهما ذكراً والآخر أنثى حرمت  
مناكحتها، وعلى هذا لا يدخل أولاد الأعمام ولا أولاد الأخوال، واحتجوا لذلك بتحريم الجمع بين  
المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح ونحوه لما يؤدي إليه من التقاطع، وجواز ذلك في بنات  
الأعمام والأخوال، قال هذا القاضي عياض<sup>(٣)</sup>.

**الثاني:** وقيل هو عام في كل رحم تتصل مع الأخرى بنسب، ويستوي فيه المحرم وغيره<sup>(٤)</sup>، وتفاوت  
درجتها حسب قرابة الواصل مع الموصول، ويدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم: "ثم أدناك  
أدناك"<sup>(٥)</sup>.

وهذا القول رجّحه القرطبي<sup>(٦)</sup> والنووي<sup>(٧)</sup>، وابن حجر<sup>(٨)</sup>، والمباركفوري<sup>(٩)</sup> والمنأوي<sup>(١٠)</sup>  
وغيرهم<sup>(١١)</sup>.

غير أن النووي قيد الرحم فيمن تتصل مع الأخرى بميراث محرماً كان أو غير محرّم، أما البقية

(١) المرجع السابق، (٤٧٨/٥).

(٢) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (٦/٥).

(٣) ذكر هذا النووي في شرحه لصحيح مسلم (١١٣/٦)، وعزا للقاضي عياض في أحد قوله ذكرهما عنه، وذكر هذا الصنعاني في  
سبل السلام (١٦١/٤) بلفظ: "قيل... وذكره دون عزوه.

(٤) ذكره النووي في شرحه لمسلم، (١١٣/٦)، وعزاه للقاضي عياض، وذكره الصنعاني في سبل السلام، (١٦١/٤).

(٥) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، بلفظ: "قال رجل: يا رسول الله من أحق الناس بحسن  
الصحية؟ قال: أمك، ثم أمك ثم أمك ثم أبوك ثم أدناك أدناك". صحيح مسلم بشرح النووي، رقم (٢٥٤٨) (١٠٢/١٦).

(٦) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (٢٤٨/١٦).

(٧) النووي، شرح صحيح مسلم، (١١٣/٦)، ونقله عنه ابن عابدين في حاشيته (٤١١/٦).

(٨) ابن حجر، فتح الباري، (٤٢٨/١٠).

(٩) المباركفوري، تحفة الأحمدي، (٣٠/٦).

(١٠) المنأوي، فيض القدير، (١٣٠/١) و (٤٧٨/٥).

(١١) انظر: الصنعاني، سبل السلام، (١٦١/٤).

فقد قيده بالقربة سواء كان يرثه أو لا، ذا محرم أو لا. والفرق بين القولين أن النووي اشترط الاشتراك في الميراث والبقية اشترطوا الاشتراك بالقربة، وهم جميعاً يتفقون على عدم تقييده بكل رحم محرم فقط. وعدم تقييد أصحاب الأرحام بكل رحم محرم هو الأرجح لأن حصره بهم يستلزم خروج أولاد الأعمام وأولاد الأخوال من ذوي المحارم، وفي ذلك تضيق لنطاق ذوي الأرحام كما أسلفنا عند تعريف الرحم اصطلاحاً<sup>(١)</sup>.

ويبقى هنا أن نقف على ما رجّحه النووي وهو أحد قولي القاضي عياض، وهو يتابع من جوانب، وإليك قوله أولاً قبل الشروع بإيراد الملاحظات على ما ذكره:

قال النووي ناقلاً كلام القاضي عياض: "واختلفوا في حد الرحم التي تجب صلتها ف قيل هو كلّ رحم محرم...، وقيل: هو عام في كلّ رحم من ذوي الأرحام في الميراث يستوي المحرم وغيره، ويدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم: ثم أدناك أدناك، هذا كلام القاضي، وهذا القول الثاني هو الصواب، ومما يدل عليه الحديث السابق في أهل مصر فإن لهم ذمة ورحماً، وحديث أن أبر البر أن يصل أهل ود أبيه مع أنه لا محرمة والله أعلم"<sup>(٢)</sup>، انتهى كلام النووي -رحمه الله-

وإليك الملاحظات على ما ذكره:

أولاً: لقد أجاد النووي رحمه الله في نفيه حصر ذوي الرحم المحرم بالصلة وحدهم دون غيرهم غير أن تقييده للرحم التي توصل بمن بينهم توارث يخرج منه أن رحم الأم التي لا يتوارث بها لا تجب صلتهم ولا يحرم قطعهم، قال القرطبي: "وهذا ليس بصحيح، والصواب أن كلّ ما يشملهم ويعمه الرحم تجب صلتها على كل حال"<sup>(٣)</sup>.

ثانياً: إن استدلال النووي رحمه الله بحديث أهل مصر هو استدلال في غير موضعه، والحديث هو ما أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنكم ستفتحون أرضاً يذكر فيها القيراط، فاستوصوا بأهلها خيراً فإن لهم ذمة ورحماً"<sup>(٤)</sup>،

(١) انظر (ص: ١٧٠).

(٢) النووي شرح صحيح مسلم، (١١٣/١٦).

(٣) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (٢٤٨/١٦).

(٤) مسلم، صحيح مسلم بشرح النووي، رقم (٢٥٤٣)، (٩٦/١٦).

والجواب على استدلال النووي بالحديث: أن هذا الحديث ورد في صحيح مسلم أيضاً بلفظ: "... فإن لهم ذمة ورحماً، أو قال: ذمة وصهراً"، فشك الراوي فسقط بالرواية الثانية موضع الاستدلال الذي اعتمده النووي، لأنَّ "صهراً" تختلف عن "رحماً"، فالرحم لكون هاجر أم إسماعيل منهم، وأما الصهر فلكون مارية أم إبراهيم منهم، وهذا ما نصَّ عليه النووي في موضع سابق<sup>(١)</sup>. هذا من جانب، وأما الجانب الأهم في ذلك فلو اعتمدنا لفظ الرواية الأولى للحديث "فإن لهم ذمة ورحماً"، فهل بينهم توارث!!، والأظهر أنه يدل على خلاف ذلك، فإطلاق الرحم هنا يراد منه الإشارة إلى علاقة القرابة لا إلى علاقة الميراث، فأين صلة الميراث بين النبي صلى الله عليه وسلم وأهل مصر!!؟ بل هي القرابة البعيدة التي أساسها الرحم، فإذا كان لا محرمية بين أهل مصر والنبي صلى الله عليه وسلم فأيضاً لا توارث.

**ثالثاً:** أما استدلال النووي بحديث إن أبر البر أن يصل أهل ودَّ أبيه<sup>(٢)</sup>، فهذا من باب صلة المرء لأبيه، إذ صلته لهم صلة لوالده، ولا يفيد أن أهل ودَّ أبيه من أهل رحمه والله تعالى أعلم. قال المناوي: "إن الرجل إذا وصل ودَّ أبيه اقتضى ذلك الترحم عليه والثناء الجميل فتصل إلى روحه راحة بعد زوال المشاهدة..."<sup>(٣)</sup>.

وهذا نحو ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم به من الإهداء لصدائق خديجة برأ بها ووفاء لها، وهي زوجته فما ظنك بالوالدين<sup>(٤)</sup>.

وعلى هذا فالرحم الواجب صلتها هي كل رحم بينها وبين الأخرى قرابة سواء كان يرثه أو لا، أما حصرها بذوي الأرحام أو بمن بينهم توارث فلا يصح لأنه قول يعوزه الدليل، وعموم الأدلة على خلافه.

والصلة تتفاوت حسب حال الواصل وحاجة الموصول، وفق ما سبق بيانه في كيفية الصلة<sup>(٥)</sup>، كما إن البر درجات، فيقدم في البر الأم، ثم الأب، ثم الأولاد، ثم الأجداد والجدات، ثم الإخوة والأخوات، ثم سائر المحارم من ذوي الأرحام كالأعمام والعمات، والأخوال الخالات، ويقدم الأقرب

(١) النووي، شرح صحيح مسلم، (٩٧/١٦).

(٢) الحديث أخرجه مسلم، صحيح مسلم بشرح النووي، رقم (٢٥٥٢) (١٠٩/١٦-١١٠).

(٣) المناوي، فيض القدير، (٦/٦).

(٤) انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (٢٤١/١٠).

(٥) انظر: (ص: ١٧٥).

فالأقرب، ويقدم من أدلى بأبوين على من أدلى بأحدهما، ثم بذى الرحم غير المحرم كابن العم وبنته، وأولاد الأخوال والخالات وغيرهم...<sup>(١)</sup>.

### المبحث الخامس: ثواب صلة الرحم

#### أولاً: سبب لدخول الجنة

أخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه: "أن أعرابياً عرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو {راكب على ناقته} في سفر له فأخذ بخطام ناقته أو بزمامها ثم قال: يا رسول الله أو يا محمد أخبرني بما يقربني من الجنة وما يباعدني من النار، قال: فكف النبي صلى الله عليه وسلم ثم نظر في أصحابه ثم قال: لقد وفق، أو لقد هدي، قال: كيف قلت، فأعاد فقال النبي صلى الله عليه وسلم: تعبد الله لا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصل الرحم دع الناقاة"<sup>(٢)</sup>.

وجعل أصحاب السنن هذا الحديث في مقدمة أبواب عقدها لبيان أن ثواب الواصل الجنة، ومن ذلك ما جاء في صحيح ابن حبان تحت عنوان: ذكر إيجاب دخول الجنة للواصل رحمه إذا قرنه بسائر العبادات"<sup>(٣)</sup>، وفي مسند أبي عوانة بعنوان: "بيان الأعمال والفرائض التي إذا أداها بالقول والعمل دخل الجنة"<sup>(٤)</sup>.

#### ثانياً: استحقاق محبة الله ورحمته والحماية من السوء.

ومن ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الرحم شجنة، من وصلها وصلته، ومن قطعها قطعته"<sup>(٥)</sup>، وأخرج البخاري ومسلم أن خديجة رضي الله عنها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم: "كلا

(١) انظر: النووي، شرح صحيح مسلم، (١٠٣/١٦)، والمناوي، فيض القدير، (٣١٩/٢).

(٢) البخاري، صحيح البخاري ومعه فتح الباري، كتاب الأدب، باب فضل صلة الرحم، رقم (٥٩٨٣)، (٤٢٨/١٠) ومسلم، صحيح مسلم بشرح النووي، رقم (١٣)، (١٧٢/١) والرواية لمسلم.

(٣) ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم السبتي، صحيح ابن حبان، مؤسسة الرسالة - بيروت، (ط٢/٤١٤=٥١٩٩٣م)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، رقم (٤٣٧) (١٧٩/٢).

(٤) أبو عوانة، يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني، مسند أبي عوانة، دار المعرفة - بيروت، (ط١/١٩٩٨م)، تحقيق أيمن عارف الدمشقي، (١٦/١).

(٥) البخاري ومعه فتح الباري، كتاب الأدب، باب: من وصل وصله الله، رقم (٥٩٨٩). (٤٣١/١٠)

والله ما يخزيك الله أبداً إنك لتصل الرحم وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق"<sup>(١)</sup>.

### ثالثاً: سعة الرزق

أخرج البخاري ومسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من أحب أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه"<sup>(٢)</sup>، وفي رواية عن أنس بن مالك عند مسلم، وعن أبي هريرة عند البخاري مرفوعاً بلفظ: "من سرّه أن يبسط عليه رزقه أو ينسأ في أثره فليصل رحمه"<sup>(٣)</sup>.

### رابعاً: تدفع ميتة السوء.

وذلك لما رواه علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من سرّه أن يمدّ له في عمره ويوسع له في رزقه ويدفع عنه ميتة السوء فليتنق الله وليصل رحمه"<sup>(٤)</sup>.

### خامساً: إجابة الدعاء.

ويشهد لذلك الحديث الذي سبق ذكره من رواية علي رضي الله عنه حيث ورد لفظه في معظم

(١) البخاري ومعه فتح الباري، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم رقم (٣) (٣٠/١)، وصحيح مسلم بشرح النووي، رقم (١٦٠) (١٩٧/٢).

(٢) البخاري ومعه فتح الباري، كتاب الأدب، باب: من بسط له في الرزق بصلة الرحم، رقم (٥٩٨٦) (٤٢٩/١٠)، ومسلم بشرح النووي، رقم (٢٥٥٧) (١١٤/١٦).

(٣) المرجعان السابقان.

(٤) الحديث أخرجه أحمد، مسند أحمد، (١٤٣/١)، ولفظه في مسند أحمد (منية السوء) وفي المصادر الأخرى المثبتة (ميتة السوء). وأخرجه الخامللي: الحسين بن إسماعيل الضبي، أمالي الخامللي، المكتبة الإسلامية، دار ابن القيم، عمان، الدمام، (ط ١٤١٢هـ)، تحقيق د. إبراهيم القيسي، وفيه: "ويدفع عنه ميتة السوء ويستجاب دعاؤه"، (ص: ٢١٦-٢١٧). وأخرجه الطبراني: أبو القاسم سليمان بن أحمد، المعجم الاوسط، دار الحرمين - القاهرة، (١٤١٥هـ)، تحقيق طارق بن عوض الله محمد وعبد المحسن إبراهيم، رقم (٣٠١٤) (٢٣٣/٣)، وسيشار إليه فيما بعد هكذا (الطبراني، المعجم الاوسط). والصيداوي: محمد بن أحمد بن جميع، معجم الشيوخ، مؤسسة الرسالة - دار الإيمان، بيروت - طرابلس، (ط ١٤٠٥هـ)، تحقيق د. عمر عبد السلام تدمري، (ص ٢٦٣-٢٦٤)، وفيه: "ويستجاب له دعاؤه ويصرف عنه ميتة السوء...". والبيهقي، شعب الإيمان، فصل: في صلة الرحم وإن كانت كافرة، رقم (٧٩٤٩) (٢١٩/٦)، وفيه: "ويستجاب دعاؤه". وأخرجه الضياء المقدسي: أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد الحنبلي، الأحاديث المختارة، مكتبة النهضة الحديثة - مكة المكرمة، (ط ١٤١٠هـ)، تحقيق عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، رقم (٥٣٧) (١٥٨/٢)، وصححه. وقال المنذري في الترغيب والترهيب، رقم (٣٧٩٣) (٢٢٧/٣): "إسناده جيد".

المراجع: "من أحب أن يمّد له في عمره، ويبسط له في رزقه، ويستجاب له دعاؤه، ويصرف عنه ميتة السوء فليتيق الله وليصل رحمه" أي بزيادة "ويستجاب دعاؤه".

#### سادساً: تعمر الديار

أي البلاد، وتسمى البلاد الديار لأنه يدار فيها أي يتصرف، يقال: ديار بكر لبلادهم، وتقول العرب الذين من حوالي مكة: نحن عرب الديار يريدون من عرب البلد<sup>(١)</sup>، وأما دليل عمارة صلة الرحم للديار فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله ليعمر بالقوم الديار ويثمر لهم الأموال وما نظر إليهم منذ خلقهم بغضاً لهم، قيل: وكيف ذلك يا رسول الله؟ قال: بصلتهم أرحامهم"<sup>(٢)</sup>.

وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها: "إنه من أعطي حظه من الرفق فقد أعطي حظه من خير الدنيا والآخرة، وصلة الرحم وحسن الخلق وحسن الجوار يعمران الديار ويزيدان في الأعمار"<sup>(٣)</sup>.

سابعاً: أسرع الخير ثواباً.

(١) المناوي، فيض القدير، (١٩٥/٤).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير رقم (٢٥٥٦) (٨٥/١٢). والبيهقي في شعب الإيمان، باب صلة الرحم وإن كانت كافرة، (٢٢٥/٦) رقم (٧٩٦٧). وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد باب: صلة الرحم وقطعها (١٥٢/٨)، وقال: "إسناده حسن"، وفيه: "لتضييعهم أرحامهم" بدلاً من "بصلتهم أرحامهم"، كما عند الطبراني والبيهقي وهو تحريف، وحسنه المنذري في الترغيب والترهيب رقم (٣٧٩٩) (٢٢٨/٣).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (١٥٩/٦). وقال ابن حجر في فتح الباري (٤٢٩/١٠): "رجال إسناده ثقات"، وأخرجه مختصراً ابن أبي الدنيا، مكارم الأخلاق رقم (٣٢٩) (ص: ١٠٣) و رقم (٣٤٠) (ص: ١٠٥). وأخرجه أيضاً البيهقي في شعب الإيمان، باب صلة الرحم وإن كانت كافرة، رقم (٧٩٦٩) (٢٢٦/٦). وأورده المنذري في الترغيب والترهيب (٢٢٨/٣) من رواية أحمد، رقم (٣٨٠٠) وقال: "رواه أحمد ورواته ثقات إلا أن عبد الرحمن بن القاسم لم يسمع من عائشة، هكذا قال: والصواب أن الروايات في مسند أحمد والمصادر الأخرى ليست من رواية عبد الرحمن بن القاسم عن عائشة وإنما من رواية عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه القاسم عن عائشة وسماع القاسم بن محمد بن أبي بكر ابن أخي عائشة عنها مثبت نصّ عليه الأئمة الأعلام، انظر: الذهبي: محمد بن أحمد بن عثمان، سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة - بيروت، (ط٢/١٤١٣هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي، وسيشار إليه لاحقاً هكذا (الذهبي، سير أعلام النبلاء)، (١٣٧/٢)، لذلك فالحديث لا يوجد فيه انقطاع، وقد أورد الحديث المناوي في فيض القدير (١٩٥/٤-١٩٦) وعزاه لأحمد والبيهقي ورمز لحسنه.

أي أعجل أنواع الطاعة إثابة من الله تعالى<sup>(١)</sup>

قال صلى الله عليه وسلم: "أسرع الخير ثواباً البر وصلة الرحم، وأسرع الشر عقوبة البغي وقطيعة الرحم"<sup>(٢)</sup>.

ثامناً: محبة في الأهل

قال صلى الله عليه وسلم: "تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم، فإن صلة الرحم محبة

(١) المناوي، فيض القدير، (١/٥٠٥).

(٢) الحديث أخرجه ابن ماجه، أبو عبد الله، محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، دار الفكر، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، من حديث عائشة رضي الله عنها، كتاب الزهد، باب البغي، رقم (٤٢١٢) (١٤٠٨/٢)، وسيشار إلى هذا المصدر فيما بعد هكذا (ابن ماجه في سننه). وأخرجه ابن راهوية، إسحاق بن إبراهيم بن مخلد في مسنده، مكتبة الإيمان - المدينة المنورة، (ط١/٩٩٥م)، تحقيق د. عبد الغفور عبد الحق البلوشي، رقم (١٦) (٢٧٠/١)، و رقم (١٧٧٧)، (١٠٢٧/٣) و رقم (١٨١٢) (١٠٤٧/٣). وقد أورده المناوي في فيض القدير (١/٥٠٥) وحسنه. قلت: الحديث ضعيف لأن في إسناده عند ابن راهوية وابن ماجه صالح بن موسى بن عبيد الله الطلحي، وهو ضعيف. انظر: ابن عدي، عبد الله بن عدي بن عبد الله، الكامل في ضعفاء الرجال، دار الفكر - بيروت، (ط٣/٥١٤٠٩=٩٨٨م)، تحقيق يحيى مختار غزاوي، رقم (٩١٨) (٦٨/٤)، وسيشار إليه فيما بعد هكذا (ابن عدي، الكامل). ولكن الحديث له شاهد من حديث أبي بكره ولعل المناوي حسنه للشاهد. ولفظه: "ما من ذنب أجدر أن يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخره له في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم". أخرجه أحمد في مسنده (٣٦/٥-٣٨). وأبو داود: سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في النهي عن البغي، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، (٤/٢٧٥) رقم (٤٩٠١)، وسيشار إليه فيما بعد هكذا (أبو داود في سننه). والترمذي: محمد بن عيسى بن سورة، أبو عيسى، (جامع الترمذي)، كتاب صفة القيامة والرقاق والورع، باب (٥٧)، وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح"، دار الكتب العلمية - بيروت، (ط١/٥١٤٠٨=٩٨٧م)، رقم (٢٥١١) (٥٧٣/٤)، وسيشار إلى هذا المصدر لاحقاً هكذا (الترمذي في جامعه). وابن ماجه في سننه، كتاب الزهد، باب البغي، رقم (٤٢١١) (١٤٠٨/٢). وابن حبان في صحيحه باب صلة الرحم وقطعها، ذكر ما يتوقع من تعجيل العقوبة للقاتع رحمه في الدنيا رقم (٤٥٥) (٢٠٠/٢). والبخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله، الأدب المفرد، دار البشائر الإسلامية - بيروت، (ط٣/١٤٠٩=٩٨٩م)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، رقم (٢٩) (ص:٢٤)، وسيشار إليه فيما بعد هكذا (البخاري، الأدب المفرد). والحاكم في المستدرک، كتاب التفسير، (١٧٩/٤) سورة النحل، وقال: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه".

في الأهل مثرأة في المال منسأة في الأثر" (١).

#### تاسعاً: الزيادة في العمر

أفرده بعضهم بتصنيف مستقل، ومن ذلك ما ذكره السيوطي رحمه الله في الديباج (٢) قال: "... فظاهر هذا أن الأجل يزيد وينقص، وفيه قولان مشهوران، والمانع يؤول الحديث على الزيادة بالبركة في الأوقات والتوفيق للطاعات ولي في المسألة تأليف" هـ، هكذا قال السيوطي ولم يصرح باسم تأليفه، وقد وقفت على اسم تأليفه من خلال كشف الظنون (٣) وعنوانه (إفادة الخبر بنصه في زيادة العمر ونقصه).

وهناك العديد من الروايات التي أشارت إلى زيادة العمر بصلة الرحم، ومن ذلك: ما أخرجه الشيخان من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أحب أن يُبسط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه" (٤)، وفي رواية "من سرَّه" (٥).

وينسأ: بضم أوله وسكون النون بعدها مهملة ثم همزة أي يؤخر، و (في أثره) أي في أجله (٦). وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "مكتوب في التوراة من

(١) أخرجه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أحمد في مسنده (٣٧٤/٢). والترمذي في جامعه، كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في تعليمهم النسب رقم (١٩٧٩)، (٣٠٩/٤) وقال: "هذا حديث غريب من هذا الوجه، ومعنى منسأة في الأثر يعني زيادة في العمر"، وأخرجه ابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق، رقم (٢٥٢) (ص ٨٤). وأخرجه الحاكم في المستدرک، كتاب البر والصلة، (١٦١/٤) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي في تلخيص المستدرک. وأخرجه من حديث العلاء بن خارجه الطبراني في المعجم الكبير رقم (١٧٦) (٩٨/١٨) وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب العلم، باب في علم النسب (١٩٣/١)، وقال: "رجاله موثوقون".

(٢) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج، دار ابن عفان - السعودية، (١٤١٦هـ - ١٩٩٦م)، (٥٠٣/٥).

(٣) حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي، كشف الظنون، دار الكتب العلمية، بيروت، (١٤١٣هـ - ١٩٩٢م)، (١٣١/١).

(٤) سبق تخريجه عند القول الثالث (ص: ١٨٤).

(٥) البخاري، صحيح البخاري ومعه فتح الباري، كتاب الأدب، باب: من بسط له في الرزق بصلة الرحم، من حديث أبي هريرة برقم (٥٩٨٥)، (٤٢٩/١٠)، وعند مسلم، صحيح مسلم بشرح النووي، من حديث أنس رقم: (٢٥٥٧)، (١١٤/١٦).

(٦) ابن حجر، فتح الباري، (٤٢٩/١٠).

سرّه أن تطول حياته ويزاد في رزقه فليصل رحمه"<sup>(١)</sup>.

وقد اختلف العلماء في المراد من زيادة العمر هل هو على الحقيقة أو غير ذلك، وإليك أقوال العلماء في هذه المسألة:

١. أنها زيادة حقيقية في العمر<sup>(٢)</sup>، فمثلاً بدلاً من أن يعيش ستين يزداد له خمس سنين فيعيش خمساً وستين ونحو هذا، وهو ما يفهم من صريح الأحاديث، فلا مانع أن تكون صلة الرحم سبباً لزيادة العمر كسائر أسباب العالم، وهذا القول يعارض بقوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

قال ابن تيمية: "ولا يلزم من تأثير صلة الرحم ونحو ذلك أن يزيد العمر كما قد يقال بزيادة العمر بتأثير الدعاء، ولذلك كان يكره أحمد أن يُدعى له بطول العمر ويقول: هذا فرغ منه"<sup>(٤)</sup>.  
والحق أن الزيادة إنما هي بحسب الظاهر بالنسبة إلى الخلق، وأما في علم الله تعالى فلا زيادة ولا نقصان<sup>(٥)</sup>.

قال الفقيه أبو الليث بعد أن ذكر أن الزيادة في العمر على ظاهره: "وقيل إن الأشياء قد تكتب في اللوح المحفوظ معلقة كإن وصل فلان رحمه فعمره كذا وإلا فكذا، ولعل الدعاء والصدقة وصلة الرحم من جملة ما فلا يخالف الحديث الآتي"<sup>(٦)</sup>.

ومحصل هذا القول كسابقه يفيد أن الزيادة حقيقية، وقد جعلها أبو الليث قولين وهما لا يخرجان

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک، کتاب البر والصلة، (١٦٠/٤)، وقال: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، ووافقته الذهبي في تلخيص المستدرک، وأورده المنذري في الترغيب والترهيب رقم (٣٧٩٤) (٢٢٧/٣)، وفيه: "من أحب أن يزداد في عمره"، وقال: رواه البزار بإسناد لا بأس به، والحاكم وصححه". وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد، كتاب البر والصلة، باب: صلة الرحم وقطعها (١٥٣/٨)، بلفظ: (من أحب أن يزداد)، وعزاه للبخاري وقال: "فيه سعيد بن بشير وثقة شعبة وجماعة وضعفه ابن معين وغيره وبقية رجاله ثقات".

(٢) انظر: العظيم آبادي، عون المعبود، (٧٧/٥).

(٣) (الأعراف: ٣٤) و(النحل: ٦١).

(٤) ابن تيمية: أحمد بن عبد الحلیم، الاستقامة، جامعة الإمام محمد بن سعود، المدينة المنورة، (ط ١٤٠٣/١هـ)، تحقيق د. محمد رشاد سالم، (١٥٧/١)، وسيشار إليه فيما بعد هكذا (ابن تيمية - الاستقامة).

(٥) انظر: العظيم آبادي، عون المعبود، (٧٧/٥).

(٦) ابن عابدين في حاشيته، (٤١١/٦)، وقد وجدت جانباً يسيراً من قول أبي الليث، نصر بن محمد السمرقندي الحنفي (ت: ٣٧٥هـ) (ت: ٣٧٥هـ) في كتابه تنبيه الغافلين في باب صلة الرحم (ص: ٦٣).

في محصلتهما عن كون الزيادة في العمر زيادة حقيقية، ونقل ابن عابدين قول أبي الليث ورجحه<sup>(١)</sup>، وسيأتي مزيد بيان وتوضيح لترجيح هذا القول عند نهاية الأقوال في المسألة.

٢. وقيل إن الزيادة حقيقية ولكنها بالنسبة إلى ما يظهر للملك الموكّل بالعمرك، كأن يقال للملك مثلاً: إن عمر فلان مائة مثلاً إن وصل رحمه، وستون إن قطعها، وقد سبق في علم الله أنه يصل أو يقطع، فالذي في علم الله لا يتقدم ولا يتأخر، والذي في علم الملك هو الذي يمكن فيه الزيادة والنقص وإليه الإشارة بقوله: «يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب»<sup>(٢)</sup>، فالمحو والإثبات بالنسبة لما في علم الملك، وما في أم الكتاب هو الذي في علم الله تعالى فلا محو فيه البتة، ويقال له القضاء المبرم، ويقال للأول القضاء المعلق<sup>(٣)</sup>.

قال الحلبي: "إن من الناس من قضى الله له بأنه إن وصل رحمه عاش عدداً من السنين مبيناً، وإن قطع رحمه عاش عدداً دون ذلك،... والمعنى أنه زاد على ما كان عند الملك ونقص على ما كان عند الملك، فأما ما كان عند الله فلم يختلف، ولا يخفى عليه أي العددين يعيش"<sup>(٤)</sup>.

وأرى أن هذا القول لا يختلف عن سابقه في جعل الزيادة حقيقية مردها صلة الرحم، وإن كانت أصلاً عند الله معلومة لأنه تعالى لا يخفى عليه شيء.

٣. وقيل إن زيادة العمر هي: السعة والزيادة في الرزق<sup>(٥)</sup>

قال ابن قتيبة: "وقد قيل: الفقر هو الموت الأكبر.... وقال الشاعر:

ليس من مات فاستراح بميت إنما الميت ميت الأحياء"<sup>(٦)</sup>

(١) ابن عابدين في حاشيته، (٤١٢/٦) والأثر ذكره المنذري في الترغيب والترهيب، (١٢٦/٣) مرفوعاً ولم يعزه، ولم أقف على تخريجه.

(٢) (الرعد، ٣٩).

(٣) ابن حجر، فتح الباري، (٤٣٠/١٠)، وانظر النووي شرح صحيح مسلم، (١١٤/١٦)، وقد أعاد النووي ذكر هذا القول (٢١٣/١٦) وعزاه للمازري، وانظر أيضاً: المناوي، فيض القدير (١٩٥/٤).

(٤) الحلبي، المنهاج، (٢٥٣/٣) بتصرف.

(٥) انظر: ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم، أبو محمد الدينوري، تأويل مختلف الحديث، دار الجليل، بيروت، (١٣٩٣هـ=١٩٧٢م)، تحقيق محمد زهدي النجار، (ص: ٢٠٢)، وسيشار إليه فيما بعد هكذا (ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث). والنووي، صحيح مسلم بشرح النووي، (١١٤/١٦). وابن حجر، فتح الباري (٤٣٠/١٠). وابن عابدين، حاشية ابن عابدين، (٤١١٤/٦).

(٦) البيت للبحري، الوليد بن عبيد بن يحيى الطائي، أبو عبادة (ت: ٨٩٨م) انظر ديوان البحري شرح وتعليق حسن كامل الصيرفي، دار المعارف - مصر (١٩٦٣م) (١ / ٤٩).

يعني الفقير، فلما جاز أن يسمى الفقر موتاً ويجعل نقصاً من الحياة جاز أن يسمى الغنى حياة ويجعل زيادة في العمر<sup>(١)</sup>.

والذي أراه أن هذا القول مردود وذلك لأن ما أخرجه الشيخان من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه جاء فيه: "من أحب أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه"<sup>(٢)</sup>، فجعل كلاً من بسط الرزق وإنساء الأثر أمراً مستقلاً منفصلاً عن الآخر فغاير بينهما بالعطف، مما يدل على أنه أراد كلا الأمرين، وأنهما ليسا شيئاً واحداً.

٤. إن الزيادة هي كناية عن البركة في العمر بسبب التوفيق إلى الطاعة، وعمارته وقته بما ينفعه في الآخرة، وصيانته عن تضييعه في غير ذلك<sup>(٣)</sup>. قاله ابن حجر<sup>(٤)</sup> والصنعاني<sup>(٥)</sup>، وأيداه بما جاء أن النبي صلى الله عليه وسلم تقاصر أعمار أمته بالنسبة لأعمار من مضى من الأمم فأعطاه ليلة القدر<sup>(٦)</sup>. القدر<sup>(٧)</sup>.

وذكر ابن فورك<sup>(٧)</sup> بأن المراد بزيادة العمر "نفي الآفات عنهم، والزيادة في أفهامهم وعقولهم

(١) ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، (ص: ٢٠٣).

(٢) سبق ذكره، (ص: ١٨٤).

(٣) ابن حجر، فتح الباري، (٤٣٠/١٠)، وعزاه لابن التين، وفيه أن من مستلزمات ذلك الذكر الجميل بعد الموت، فجعلهما قولاً واحداً وهو ما رجحه ابن حجر، والحق أن التوفيق إلى الطاعة والبركة في العمر ليس بالضرورة أن يكون من مستلزمات الذكر الجميل بعد الموت لذلك جعلتهما قولين، وقد فصلهما النووي في شرح صحيح مسلم (١١٤/١٦) ورجح الأول وضعف الثاني.

(٤) ابن حجر، فتح الباري، (٤٣٠/١٠).

(٥) الصنعاني، سبل السلام، (١٦٠/٤).

(٦) أخرجه الإمام مالك في الموطأ دار إحياء التراث العربي - مصر، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، رقم (٦٩٨) (٣٢١/١). وفي المدونة الكبرى له، دار صادر بيروت، (٢٣٩/١)، وهو عن مالك أنه سمع من يثق به من أهل العلم يقول: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرى أعمار الناس قبله، وما شاء الله من ذلك فكأنه تقاصر أعمار أمته أن لا يبلغوا من العمل مثل الذي بلغ غيرهم في طول العمر فأعطاه الله ليلة القدر خير من ألف شهر، ومن طريقه أخرجه البيهقي في شعب الإيمان رقم (٣٦٦٧) (٣٢٣/٣) والحديث كما ترى من بلاغات مالك رحمه الله، قال ابن عبد البر: "لا أعلم هذا الحديث يروى مسنداً من وجه من الوجوه ولا أعرفه في غير الموطأ مراسلاً ولا مسنداً، وهذا أحد أصح الأحاديث التي انفرد بها مالك ولكنها رغائب وفضائل وليست أحكاماً ولا بين عليها في كتابه ولا في موطئه حكماً". ابن عبد البر، التمهيد، (٣٧٣/٢٤)، غير أن الحافظ ابن الصلاح قد صنف رسالة في وصل البلاغات الأربع التي لم يجدها ابن عبد البر متصلة - وهذا الحديث منها - وقد سماها رسالة في وصل البلاغات الأربع في الموطأ، وهي مطبوعة إلا أنني لم أتمكن من الوقوف عليها.

(٧) ابن فورك: أبو بكر محمد بن الحسن، مشكل الحديث وبيانه دار الكتب العلمية، بيروت (١٩٨٠م) (ص: ١٤٢).

وبصائرهم". ولا ريب أن المذكور أعم.

#### ٥. بقاء ذكره الجميل بعده فكأنه لم يموت

وذلك أن الأثر هو ما يتبع الشيء، فإذا أخرج حسن أن يحمل على الذكر الحسن بعد فقد المذكور، وسمي الأجل أثراً لأنه يتبع العمر<sup>(١)</sup>.

قال كعب بن زهير:

والمراء ما عاش ممدود له أملٌ لا تنتهي العين حتى ينتهي الأثر<sup>(٢)</sup>

وذكره ابن حجر<sup>(٣)</sup> ورَّجَّه مبيناً أن الذكر الجميل يأتي بعد البركة في العمر والتوفيق للطاعة، وذكر أن هذا القول هو الأليق بلفظ الحديث: "من سرّه أن يبسط له في رزقه..."

وقال ابن حجر: "وليه يشير كلام صاحب الفائق<sup>(٤)</sup>، قال: (ويجوز أن يكون المعنى أن الله يبقي أثر واصل الرحم في الدنيا طويلاً فلا يضمحل سريعاً كما يضمحل أثر قاطع الرحم)، ولما أنشد أبو تمام قوله في بعض المراثي:-

توفيت الأمل بعد محمدٍ وأصبح في شغلٍ عن السفرِ السَّفرِ<sup>(٥)</sup>

(١) هذا القول مع سابقه؛ أي القول الرابع والخامس هما أحد قولي ابن التين، ذكرهما عنه ابن حجر في فتح الباري (٤٣٠/١٠)، ورجح القول الأول، وعزى ابن حجر ترجيح القول الأول أيضاً للطبي، وكذا فعل الصنعاني في سبل السلام (١٦٠/٤). وذكره النووي في شرح صحيح مسلم (١١٤/١٦). وذكره ابن عابدين في حاشيته (٤١١/٦)، والعظيم آبادي، عون المعبود، (٧٧/٥).

(٢) البيت لكعب بن زهير بن أبي سلمى، أبو المضرب، شاعر مخضرم (ت: ٦٤٥م) ديوان كعب بن زهير رواية أبي سعيد السكري، شرح نخبة من الأدباء، دار الفكر للجميع - بيروت (ص: ١٦٧)، وذكره ابن حجر في فتح الباري (٤٢٩/ ١٠)، والمناوي في فيض القدير (٢ / ٣٣٦)، والعظيم آبادي في عون المعبود (٥ / ٧٧) وفيها: "لا ينقضي العمر حتى ينتهي الأثر" غير أن ابن حجر ذكره في كتابه الإصابة في تمييز الصحابة دار الجليل - بيروت (ط ١ / ١٤١٢) (٥ / ٥٩٥) كما هو مذكور في ديوان كعب.

(٣) ابن حجر، فتح الباري، (٤٣٠/١٠).

(٤) انظر: الزمخشري، محمود بن عمر، الفائق في غريب الحديث، دار المعرفة - لبنان، (ط٢)، تحقيق عليه محمد الجاوي، ومحمد أبو الفضل إبراهيم، (٢٣/١).

(٥) البيت لأبي تمام حبيب بن أوس بن الحارث الطائي (ت: ٨٤٦هـ)، غير أني لم أتمكن من الوقوف عليه فيما تسر لي من ديوان أبي تمام بشرح الخطيب التبريزي تحقيق محمد عبده عزام، وقد عزاه إلى أبي تمام أبو الفرج الأصفهاني في الأغاني، دار الفكر - بيروت، تحقيق سمير جابر (٢٣ / ١٢٤)، وسيشار إلى هذا المصدر لاحقاً هكذا (الأصفهاني، الأغاني).

قال أبو دلف<sup>(١)</sup>: لم يمت من قيل فيه هذا الشعر. ومن هذه المادة قول الخليل عليه السلام: ﴿واجعل لي لسان صدق في الآخرين﴾<sup>(٢)</sup>.

وقال النووي عن هذا القول: "وهو ضعيف أو باطل والله أعلم"<sup>(٣)</sup>. ولم يبيّن السبب في تضعيفه.

٦. وقيل: هي الذرية الصالحة<sup>(٤)</sup>.

لما ورد عن أبي الدرداء قال: "ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم من وصل رحمه أنسى له في أجله، فقال: إنه ليس زيادة في عمره، قال الله تعالى: ﴿فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون﴾"<sup>(٥)</sup>، ولكنه الرجل تكون له الذرية الصالحة فيدعون له من بعده فيبلغه ذلك، فذلك الذي ينسأ

(١) أبو دلف: القاسم بن عيسى بن إدريس العجلي، كان شاعراً مجوداً، ولي أمر دمشق للمعتصم، أخذ عنه الأدباء والشعراء، له من الكتب كتاب البراة والصيد، وكتاب السلاح، وكتاب سياسة الملوك، توفي ببغداد سنة (٢٢٥هـ). انظر الأصفهاني، الأغاني (٢٥٦/٨)، وابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم الشعر والشعراء دار الثقافة - لبنان (١٩٩٤م) (٢ / ٧٤٢) والذهبي: سير أعلام النبلاء (٥٦٣/١٠).

(٢) انتهى كلام ابن حجر في فتح الباري (٤٣٠/١٠) والآية المذكورة هي من سورة الشعراء رقم (٨٤).

(٣) النووي، شرح صحيح مسلم، (١١٥/١٦).

(٤) ذكره ابن حجر في فتح الباري (٤٣٠/١٠)، وذكره المباركفوري في تحفة الأحوذى (٩٧/٦) والصنعاني في سبل السلام (١٦٠/٤).

(٥) (النحل: ٦١).

ينسأ في أجله " (١).

ولو صحّ هذا الحديث لكان هذا قولاً صريحاً من النبي صلى الله عليه وسلم في تفسير الحديث السابق لا يجوز لنا أن نحيد عنه، غير أن هذا القول ضعيف لضعف مستنده كما اتضح لك عند تخريج الحديث.

ويترجح من جميع الأقوال السابقة القول الأول وأن الزيادة في العمر هي زيادة حقيقية في مدة مكوث الإنسان في الدنيا لما سبق ذكره، ولأن لفظ (نسأ) يدل على التأخير، ونسأ الله في أجله وأنسأ أجله: أخره، والنسيء: شهر كانت العرب تؤخره في الجاهلية فنهى الله عز وجل عنه<sup>(٢)</sup>.

ويدعم هذا القول أن ألفاظ الحديث جاءت يفسر بعضها بعضاً، فقد جاء بعضها بلفظ (ينسأ له في أثره)<sup>(٣)</sup>، وفي حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه (أن يمد له في عمره)<sup>(٤)</sup>، وفي حديث ابن عباس (أن تطول حياته)<sup>(٥)</sup>، وأرى أن هذا التصريح يُعدّ توضيحاً لما عساه أن يكون مبهماً في أن المراد زيادة العمر على الحقيقة.

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط رقم (٣٤) (١٥١/١) من حديث أبي الدرداء وقال: "لا يروى هذا الحديث عن أبي الدرداء إلا بهذا الإسناد تفرد به سليمان بن عطاء"، وأخرجه في الأوسط أيضاً رقم (٣٣٤٩) (٣٤٣/٣)، وأخرجه الخطيب البغدادي: أحمد بن علي في تالي تلخيص المشابه، دار الصميعي - الرياض، (ط ١٤١٧/١) تحقيق مشهور آل سلمان وأحمد شقيرات، رقم (٤٩) (١٢٤/١). وأخرجه ابن عدي في الكامل رقم (٧٥٣) (٢٨٥/٣) في ترجمة سليمان بن عطاء. وأخرجه أبو حاتم: محمد بن حبان البستي، الجروحين، دار الوعي - حلب، تحقيق محمود إبراهيم زايد، (٣٣١/١) من رواية سليمان بن عطاء، وسيشار إلى هذا المصدر لاحقاً هكذا (أبو حاتم، الجروحين). وأخرجه العقيلي: أبو جعفر، محمد بن عمر بن موسى، الضعفاء الكبير، دار الكتب العلمية - بيروت، (ط ١٤٠٤هـ=١٩٨٤م) تحقيق عبد المعطي قلجعي، رقم (٦١٩) (١٣٤/٢) عند ترجمة سليمان بن عطاء. وقال العقيلي: "لا يتابع عليه بهذا اللفظ". وأورده الميثمي في مجمع الزوائد، (١٥٣/٨) وقال: "ليس في إسناده متروك ولكنهم ضعفوا". وأورده ابن كثير في تفسيره (٣٧٣/٤) من رواية ابن أبي حاتم، وهو من طريق سليمان بن عطاء. وأورده الديلمي، أبو شجاع شيرويه بن شهردار في الفردوس. بمأثور الخطاب، دار الكتب العلمية - بيروت، (ط ١٩٨٦/١) تحقيق السعيد بسويو زغلول، رقم (٥٣٦٥) (٤٤٥/٣). وأنت كما ترى أن مدار هذا الحديث في الكتب التي خرجته على سليمان بن عطاء الحراني، وهو ضعيف انظر: الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، دار الكتب العلمية - بيروت، (ط ١٩٩٥م) تحقيق الشيخ علي معوض والشيخ عادل أحمد، رقم (٣٤٩٦) (٣٠٤/٣).

(٢) انظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة نسأ (١٦٦/١)، والعظيم آبادي، عون المعبود، (٧٧/٥)..

(٣) سبق تخريجه عند القول التاسع (ص: ١٨٧).

(٤) سبق تخريجه عند القول الرابع (ص: ١٨٤).

(٥) سبق تخريجه عند القول التاسع (ص: ١٨٧).

ويدل على هذا القول إضافة للأحاديث الصريحة الصحيحة السابقة في زيادة العمر قول الله تعالى: ﴿يَمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب﴾<sup>(١)</sup>. ذهب بعضهم إلى أن الآية خاصة بالسعادة والشقاوة، وقيل في الرزق، وقيل في الشرائع، وقيل في الذنوب...<sup>(٢)</sup>.

وظاهر النظم القرآني العموم في كل شيء مما في الكتاب فيمحو ما يشاء محوه من شقاوة أو سعادة أو رزق أو عمر أو خير أو شر ويبدل هذا بهذا، ويجعل هذا مكان هذا ﴿لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون﴾<sup>(٣)</sup>، وإلى هذا ذهب عمر بن الخطاب، وعبد الله بن مسعود، وابن عباس، وأبو وائل<sup>(٤)</sup>، وقتادة، والضحاك، وابن جريج وغيرهم<sup>(٥)</sup>.

قال القرطبي بعد أن أورد بعض الأقوال التي خصصت الآية في أشياء محددة: "قلت مثل هذا لا يدرك بالرأي والاجتهاد، وإنما يؤخذ توفيقاً، فإن صح فالقول به يجب ويوقف عنده، وإلا فتكون الآية عامة في جميع الأشياء، وهو الأظهر والله أعلم، وهذا يروى معناه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وابن مسعود وأبي وائل وكعب الأحبار وغيرهم، وهو قول الكلبي<sup>(٦)</sup>، وعن أبي عثمان النهدي<sup>(٧)</sup> أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يطوف بالبيت وهو يبكي ويقول: اللهم إن كنت كتبتني في أهل السعادة فأثبتني فيها، وإن كنت كتبتني في أهل الشقاوة والذنب فامحني وأثبتني في أهل السعادة والمغفرة، فإنك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك أم الكتاب"<sup>(٨)</sup>.

وأورد القرطبي نحوه عن أبي وائل وابن مسعود، وأورد قول كعب الأحبار لعمر بن الخطاب:

(١) (الرعد: ٣٩).

(٢) انظر: الشوكاني: محمد بن علي بن محمد، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، شركة مصطفى الباوي الحلبي - مصر، (ط٢/١٣٨٣=٥١٩٦٤م)، (٨٨/٣)، وسيشار إلى هذا المصدر لاحقاً هكذا (الشوكاني، فتح القدير).

(٣) (الأنبياء: ٢٣).

(٤) شقيق بن سلمة الاسدي، ابو وائل الكوفي، ثقة مخضرم مات في خلافة عمر بن عبد العزيز وله مائة سنة. ابن حجر: تقريب التهذيب رقم: (٢٨١٦) (ص: ٢٠٩).

(٥) الشوكاني، فتح القدير (٨٨/٣).

(٦) محمد بن السائب بن بشر ابو النضر الكوفي النسابة المفسر، متهم بالكذب ورمي بالرفض (ت: ١٤٦ هـ). ابن حجر: تقريب التهذيب رقم: (٥٩٠١) (ص: ٤١٥).

(٧) عبد الرحمن بن مل - بفتح الميم أو ضمها - بن عمرو بن عدي، مخضرم ثقة عابد (ت: ٩٥ هـ). ابن حجر الاصابة رقم (٦٣٨٤) (٥ / ١٠٨) و تقريب التهذيب رقم: (٢٨١٦) (ص: ٢٠٩).

(٨) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (٩/٣٢٩-٣٣٠).

"لولا آية في كتاب الله لأنبأتك بما هو كائن إلى يوم القيامة ﴿يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب﴾، وقول مالك بن دينار للمرأة التي دعا لها: اللهم إن كان في بطنها جارية فأبدلها غلاماً فإنك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك أم الكتاب"<sup>(١)</sup>.

وقد أخرج ابن جرير الطبري معظم هذه الروايات وغيرها في تفسيره فانظرها هناك<sup>(٢)</sup>.

وانظر أيضاً أقوال المفسرين عند قوله تعالى: ﴿والله خلقكم من تراب ثم من نطفة ثم جعلكم أزواجاً، وما تحمل من أنثى ولا تضع إلا بعلمه، وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره إلا في كتاب إن ذلك على الله يسير﴾<sup>(٣)</sup>.

قال الشوكاني<sup>(٤)</sup>: "والأولى أن يقال ظاهر النظم القرآني أن تطويل العمر وتقصيره هما بقضاء الله وقدره لأسباب تقتضي التطويل وأسباب تقتضي التقصير، فمن أسباب التطويل ما ورد في صلة الرحم عن النبي صلى الله عليه وسلم ونحو ذلك، ومن أسباب التقصير الاستكثار من معاصي الله عز وجل، فإذا كان العمر المضروب للرجل مثلاً سبعين سنة فقد يزيد الله عليها إذا فعل أسباب الزيادة، وقد ينقصه منها إذا فعل أسباب النقصان، والكل في كتاب مبين، فلا تخالف بين هذه الآية وبين قوله سبحانه ﴿فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون﴾<sup>(٥)</sup>، ويؤيد هذا قوله سبحانه ﴿يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب﴾<sup>(٦)</sup>." هـ.

ويمكن أن تكون الزيادة للواصل أن الله يؤخر أجله المكتوب في اللوح المحفوظ، والذي في علم الله ثابت لا تبديل له<sup>(٧)</sup>.

ويدل على الزيادة أيضاً قوله تعالى: ﴿ويؤخركم إلى أجل مسمى﴾<sup>(٨)</sup>، قال ابن كثير عند هذه الآية من سورة نوح: "أي يمد في أعماركم ويدراً عنكم العذاب الذي إن لم تجتنبوا ما نهاكم عنه أوقعه

(١) المرجع السابق، (٣٣٠/٩).

(٢) ابن جرير، جامع البيان، (١٦٧/٨-١٦٨).

(٣) (فاطر: ١١).

(٤) الشوكاني، فتح القدير، (٣٤٢/٤).

(٥) (يونس: ٤٩) و (النحل: ٦).

(٦) (الرعد: ٣٩).

(٧) ذكره القرطبي في جامع البيان، (٣٣٠/٩).

(٨) (إبراهيم: ١٠) و (نوح: ٤).

بكم، وقد يستدل بهذه الآية من يقول إن الطاعة والبر وصلة الرحم يزداد بها في العمر حقيقة كما ورد به الحديث صلة الرحم تزيد في العمر<sup>(١)</sup>.

وللاستزادة من أقوال العلماء حول زيادة العمر بصلة الرحم يمكن الوقوف على ما ذكره شراح الحديث<sup>(٢)</sup> عند قوله عليه السلام: "لا يرد القضاء إلا الدعاء ولا يزيد في العمر إلا البر"<sup>(٣)</sup>.

#### المبحث السادس: عقوبة قاطع الرحم

حذرت آيات كتاب الله عز وجل وأحاديث رسوله صلى الله عليه وسلم من قطع الرحم وغلظت عقوبة القاطع فجعلته منقطعاً من رحمة الله، محروماً من جنته مستحقاً لغضبه في الدنيا والآخرة، فأبي نعيم يرجو قاطع الرحم، وأي حياة يريد وقد حل به غضب الله تعالى.

ويمكن إجمال عقوبة قاطع الرحم فيما يلي:

أولاً: استحقاق لعنة الله.

قال تعالى: ﴿والذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض أولئك لهم اللعنة ولهم سوء الدار﴾<sup>(٤)</sup>.

وقد نص المفسرون على أن قاطع الرحم يدخل تحت هذه اللعنة، وقد سبق ذكر ذلك<sup>(٥)</sup>.

وقال تعالى: ﴿فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم أولئك الذين

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (٤/٤٢٤).

(٢) انظر: المباركفوري، تحفة الأحوذى، (٦/٢٨٩) والمناوي، فيض القدير، (٢/٨٣) و(٣/٣٨٨) و(٣/٥٤١) و(٣/٥٧٦).

(٣) الحديث أخرجه عن سلمان الفارسي رضي الله عنه مرفوعاً: الترمذي في جامعه كتاب القدر، باب لا يرد القدر إلا الدعاء رقم (٢١٣٩) (٤/٣٩٠) قال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب". والبخاري، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق، مسند البخاري، مؤسسة علوم القرآن - بيروت، (١/١٤٠٩هـ) تحقيق محفوظ الرحمن زين الله، رقم (٢٥٤٠) (٦/٥٠١). والطبراني في المعجم الكبير، رقم (٦١٢٨) (٦/٢٥١) والحديث عند هؤلاء الأئمة من رواية يحيى بن الضريس عن أبي مودود، وأبو مودود هذا كما قال الترمذي عند تخرجه للحديث هو فضة البصري نزيل خراسان، مشهور بكنيته، قال ابن حجر: "فيه لين". انظر ابن حجر، أحمد بن عليه العسقلاني، تقريب التهذيب، مؤسسة الرسالة - بيروت (١/١٩٩٦م) رقم (٥٤٢٥) (ص: ٣٨٣). والحديث أخرجه عن ثوبان رضي الله عنه القضاعي في مسند الشهاب رقم (٨٣٠) (٢/٣٥).

(٤) (الرعد: ٢٥).

(٥) انظر: (ص: ١٧٣).

لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم»<sup>(١)</sup>.

ثانياً: عدم دخول الجنة.

أخرج الشيخان عن جبير بن مطعم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا يدخل الجنة قاطع"، وعند مسلم قال سفيان راوي الحديث: "يعني قاطع رحم"<sup>(٢)</sup>، ويوضح هذا ما أخرجه أحمد في مسنده من حديث سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل مرفوعاً: "من أرى الربا الاستطالة في عرض مسلم بغير حق، وأن هذه الرحم شجنة من الرحمن فمن قطعها حرم الله عليه الجنة"<sup>(٣)</sup>.

قال النووي: هذا الحديث يتأول تأولين، أحدهما: حمله على من يستحل القطيعة بلا سبب ولا شبهة مع علمه بتحريمها فهذا كافر يخلد في النار ولا يدخل الجنة أبداً، والثاني: معناه: لا يدخلها في أول الأمر مع السابقين بل يعاقب بتأخره القدر الذي يريده الله تعالى<sup>(٤)</sup>.

ثالثاً: إحباط عمله.

فقد ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: "إن أعمال بني آدم تعرض كل خميس ليلة الجمعة فلا يقبل عمل قاطع رحم"<sup>(٥)</sup>.

والمعنى أن عمل قاطع الرحم بإساءة أو هجر لا ثواب فيه وإن كان صحيحاً، وهذا وعيد شديد يفيد أن قطعها كبيرة<sup>(٦)</sup>.

(١) (محمد: ٢٢، ٢٣).

(٢) البخاري صحيح البخاري ومعه فتح الباري، كتاب الأدب، باب: إثم القاطع، رقم (٥٩٨٤) (١٠/٤٢٨). وصحيح مسلم بشرح النووي، رقم (٢٥٥٦) (١٦/١١٣). مسند أحمد (٤/٨٠، ٨٣، ٨٤). وأخرجه البخاري في الأدب المفرد باب إثم قاطع الرحم، رقم (٦٤) ص (٣٦) بلفظ: "لا يدخل الجنة قاطع رحم". وأخرجه أبو داود في سننه باب في صلة الرحم، رقم (١٦٩٦) (٢/١٣٣) بلفظ: "لا يدخل الجنة قاطع رحم".

(٣) ابن حنبل، المسند (١/١٩٠) وقد صححه المنذري والهيثمي، انظر: الترغيب والترهيب رقم (٣٨١٠) (٣/٢٣٠). ومجمع الزوائد (٨/١٥٠).

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم، (١٦/١١٣-١١٤). وانظر المناوي، فيض القدير (٦/٤٤٨).

(٥) أخرجه أحمد في مسنده (٢/٤٨٣). والبخاري في الأدب المفرد رقم (٦١) (١/٣٥). وأورده المنذري في الترغيب والترهيب رقم (٣٨٢٤) (٣/٢٣٣) وقال: "رواته ثقات". وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد، (٨/١٥١) وقال: "رواه أحمد ورجاله ثقات".

(٦) انظر: المناوي، فيض القدير، (٢/٤٢٦).

قال المناوي: وفيه إشارة إلى أن الشخص ينبغي له تفقد نفسه في تلك العشية ليلة الجمعة<sup>(١)</sup>.

رابعاً: أسرع الشر عقوبة.

يدل على ذلك حديث أبي بكر<sup>(٢)</sup> رفعه: "ما من ذنب أجدر أن يعجل الله لصاحبه العقوبة مع ما يدخر له في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم"<sup>(٣)</sup>.

وذلك لأن قاطع الرحم قد افترى باقتحام ما تطابقت على النهي عنه الكتب السماوية والإشارات الحكيمة، وقطع الوصل التي بها نظام العالم وصلاحه فأسرع إليه الوبال في الدنيا مع ما ادخر له من العقاب في العقبى<sup>(٤)</sup>.

خامساً: الحرمان من إحسان الله.

أخرج الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله خلق الخلق، حتى إذا فرغ من خلقه قالت الرحم: هذا مقام العائذ بك من القطيعة، قال: نعم، أما ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك؟ قالت: بلى يا رب. قال: فهو لك. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فافروا إن شئتم ﴿فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم﴾"<sup>(٥)</sup>، وقطع الله لقاطع الرحم هو كناية عن حرمانه من إحسانه وإنعامه<sup>(٦)</sup>.

سادساً: أبيض الأعمال إلى الله.

عن رجل من خثعم قال: "أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في نفر من أصحابه قال: قلت: أنت الذي تزعم أنك رسول الله، قال: نعم، قال: قلت يا رسول الله أي الأعمال أحب إلى الله؟ قال: إيمان بالله، قال: قلت يا رسول الله ثم مه؟ قال: ثم صلة الرحم، قال: قلت يا رسول الله أي الأعمال

(١) المرجع السابق.

(٢) أبو بكر الثقفي، مولى النبي صلى الله عليه وسلم، اسمه نفع بن الحارث، انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء (٣ / ٥).

(٣) سبق تخريجه (ص: ١٨٦) هامش (٢).

(٤) انظر: المناوي، فيض القدير، (٥٠٥/١).

(٥) (محمد: ٢٢، ٢٣)، والحديث في صحيح البخاري ومعه فتح الباري، كتاب الأدب، باب من وصل وصله الله رقم (٥٩٨٧)

(١٠/٤٣٠). وصحيح مسلم بشرح النووي، رقم (٢٥٥٤) (٦/١١٢).

(٦) انظر: ابن حجر، فتح الباري، (١٠/٤٣١). والمناوي، فيض القدير، (٢/٢٣٤).

أبغض إلى الله؟ قال: الإشراف بالله، قال: قلت يا رسول الله ثم مه؟ قال: ثم قطيعة الرحم<sup>(١)</sup>.

المبحث السابع: أسباب قطيعة الرحم وأثر ذلك على المجتمع الإسلامي

يمكن عزو قطيعة الرحم في المجتمعات الإسلامية في الوقت الحاضر إلى أسباب عدة أهمها:

### ١. ضعف الإيمان

إن قطيعة الرحم عند ضعاف الإيمان والكفار أكبر ممن يؤمن بقاء الله فيحصل رحمه رجاء رحمة الله وخوفاً من عقابه، ولذلك فإن المتدبر للآية التي تحدثت عن الإفساد في الأرض وقطيعة الرحم في سورة القتال يجد أنّ الله تعالى نعى عليهم عدم تدبرهم لآيات كتاب الله وفهمه فقال: ﴿أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها﴾<sup>(٢)</sup>.

والمعنى: أفلا يتفهمونه فيعلمون بما اشتمل عليه من المواعظ الزاجرة، والحجج الظاهرة، والبراهين القاطعة التي تكفي من له فهم وعقل فتزجره عن الكفر بالله والإشراف به والعمل بمعاصيه<sup>(٣)</sup>.

### ٢. الزوجات

إن اغترار الإنسان في الدنيا وافتتانه بها وجريه وراءها يجعله في شغل شاغل لتلبية رغباته التي لا تنتهي ولا تقف عند حد معين فنفس المفتون كلما أطعمت استعرت، وهذا يحول دون صلة الرحم والقيام بواجبها، وشهوات الدنيا متعددة على رأسها النساء، قال تعالى: ﴿زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا والله عنده حسنُ الحساب﴾<sup>(٤)</sup>.

قال القرطبي: "يقال في النساء فتنتان وفي الأولاد فتنة واحدة، فأما اللتان في النساء فأحدهما أن

(١) أخرجه أبو يعلى: أحمد بن علي بن المثنى الموصلي في مسنده، دار المأمون للتراث - دمشق، (ط١/٤٠٤=١٤٠٤م) تحقيق حسين سليم أسد، رقم (٦٨٣٩) (٢٢٩/١٢). وأورده المنذري في الترغيب والترهيب رقم (٣٧٩٦) (٣/٢٢٧-٢٢٨) وقال: "رواه أبو يعلى بإسناد جيد". وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد باب صلة الرحم وقطعها (١٥١/٨) وقال: "رحاله رجال الصحيح غير نافع بن خالد الطاحي وهو ثقة".

(٢) (القتال: ٢٤).

(٣) انظر: الشوكاني، فتح القدير (٣٨/٥).

(٤) (آل عمران: ١٤).



وما ورد عن هؤلاء لا يعني التحريم، وإنما الكراهة، فقد ذكر معمر عن قتادة في ابني العم بجمع بينهما: قال: ما هو بحرام إن فعلته ولكنه يكره من أجل القطيعة<sup>(١)</sup>.

#### ٤. البخل

وذلك لما في صلة الرحم من واجبات تؤدي لأصحابها، فالصلة قد تكون واجبة بالمال فهو يقصر في صلتهم بخلاً وحرصاً على ماله.

قال إبراهيم بن أدهم<sup>(٢)</sup>: "قلة الحرص والطمع يورث الصدق والورع، وكثرة الحرص والطمع تورث الهم والجزع"<sup>(٣)</sup>، وقال الماوردي<sup>(٤)</sup>: "الحرص والشح أصلاً كل ذمّ وسبباً كل لوم، لأنّ الشح يمنع من أداء الحقوق، ويبعث على القطيعة والعقوق، فأما الحرص فيسلب كل فضائل النفس لاستيلائه عليها، ويمنع من العبادة لتشاغله عنها، ويبعث على التورط في الشبهات لقلّة تحرزه منها".

قال تعالى: ﴿ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون﴾<sup>(٥)</sup>

رؤي عبد الرحمن بن عوف يطوف بالبيت ويقول: "رب قني شح نفسي، رب قني شح نفسي، رب قني شح نفسي، فقبل له في ذلك، فقال: إذا وقيت شح نفسي فقد وقيت البخل والظلم والقطيعة"<sup>(٦)</sup>.

#### ٥. العادات السيئة للمجتمع

ولعل من أسباب القطيعة في هذه الأيام ما تلزمه عادات وتقاليد تعارف الناس عليها عند صلتهم لأرحامهم، أهمها: التبعات المادية المتمثلة بتقديم أموال في الأعياد وهدايا في المناسبات، ولعل هذه النقطة متصلة بسابقتها غير أنها تختلف عنها في أن الأولى في بخل من يملك، وهذه في عدم استطاعة من لا يملك، فهو يتقل كاهله بالديون إذا أراد أن يكون واصلاً لرحمه رغم عدم استطاعته، فالناس

(١) انظر: ابن عبد البر، التمهيد، (٢٨٠/١٨).

(٢) إبراهيم بن أدهم بن منصور بن يزيد بن جابر، سيد الزهاد أبو إسحاق العجلي، (ت: ١٦٢ هـ). الذهبي، سير أعلام النبلاء (٣٨٧/٧).

(٣) بلنواوي، فيض القدير، (١١٣/٣).

(٤) المرجع السابق.

(٥) (التغابن: ١٦).

(٦) ابن تيمية، الاستقامة، (٢٤٥/٢). وقد ورد نحو هذا عند ابن جرير في جامع البيان، (٤٣/٢٨)، والقرطبي في الجامع لأحكام القرآن، (٣٠/٨).

يرائي بعضهم بعضاً فيما يجلب لأرحامه، والأولى أن يتفهم المجتمع هذه العقبات المادية التي تحول دون صلتهم لبعضهم، ويتفرع عن التبعات المادية أكل حقوق المرأة من الميراث وأنها إن طالبت بحقوقها حرمت من أرحامها، ومن تلك العادات السيئة للمجتمع ربط الزيارة لأولي الأرحام بالمناسبات فقط.

#### ٦. التطبيقية

وهي سبب في جعل الغني يتصل أحياناً من الفقراء من ذوي رحمه لأنه يريد أن يظهر بمظهر آخر، علماً أن الله تعالى جعل التفاضل في التقوى في قوله: ﴿إِنْ أكرمكم عند الله أتقاكم﴾<sup>(١)</sup>.

#### ٧. الظروف الراهنة القائمة على الاحتلال، وتقطيع البلاد، والتضييق على العباد

وفي هذه الحالة يصل الإنسان حسب قدرته وطاقته، غير أنه لا يجوز أن تتخذ ذريعة للقطيعة لمن استطاع الصلوة، أو لمن استطاع الجزء أن يمنع الكل.

#### ٨. المحاكاة للغرب وتقليدهم في التعامل مع الأرحام

إن لكثير من أبناء أمتنا افتتن بالحضارة الغربية، وسار في ركبها، وتشبث فيها، وسابق أصحابها في تطبيق أفكارهم، والتلبس بعاداتهم ومحاكاتهم في علاقاتهم مع أرحامهم، وكان الأولى بهم أن يعودوا إلى كتاب ربهم وهدى نبيهم.

أما أثر قطيعة الرحم على المجتمع الإسلامي فلا يخفى أن الرحم هي لبنة بناء المجتمع الإسلامي، وهي التي تربط بين الناس وتغرس في نفوسهم التلاحم والترابط، فإذا قطعت الأرحام تفككت الأسر وتفكك المجتمع، وأصبح متدابراً متحاسداً تسوده الفوضى ولا يقوى أمام التحديات التي تواجه الأمة، فصلة الأرحام تساعد على إيجاد مجتمع الجسد الواحد والبنين المرصوص.

وأخيراً أسأل الله السداد والرشاد وأن يغفر لي زللي وخطأي، وكل ذلك عندي إنه سميع مجيب.

#### الخاتمة

وفيها ملخص لأهم النتائج والتوصيات التي تم التوصل إليها:

١. تعددت إطلاقات العلماء في تعريف ذوي الأرحام، فمنهم من حصرهم بالمحارم، ومنهم من

(١) (الحجرات: ١٣).

- حصرهم بمن بينهم توارث، والأرجح حملهم على كل من يجمع بينه وبين الآخر نسب؛ يرثه أم لا، محرم أم لا.
٢. أقارب الرضاع والمصاهرة هم من غير ذوي الأرحام، ولهم حقهم في البر والصلة.
٣. صلة الواصل قصاص ومكافأة، والوصل أن تصل من قطعك.
٤. يحرص الإسلام على بلال الرحم بدوام الصلة ولو بالسلام.
٥. تكون الصلة بإيصال ما أمكن من الخير ودفع ما أمكن من الشر حسب قدرة الواصل وحال الموصول، وهي تتفاوت باختلاف القدرة والحاجة.
٦. قطيعة الرحم من الكبائر.
٧. الرحم الواجب صلتها كل رحم تتصل مع الأخرى بنسب يرثه أم لا محرماً أم لا، وتتفاوت درجاتها حسب قرابة الواصل مع الموصول، أما حصرها في ذوي الرحم المحرم فلا يصح.
٨. للواصل عند الله ثواب عظيم منه دخول الجنة، واستحقاق محبة الله ورحمته والحماية من سوء، وسعة الرزق، وتدفع ميتة السوء، ويستجاب بالصلة الدعاء، وتعمر الديار، وهي أسرع الخير ثواباً، وهي محبة في الأهل، كما أنه يزداد عمر الواصل.
٩. إن الزيادة في العمر للواصل هي زيادة حقيقية لا مجازية، نظراً لورود الأحاديث التي تنص على ذلك، ولا يعارض هذا بقوله تعالى ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾<sup>(١)</sup>، لأنه قد يكتب في اللوح المحفوظ أن عمر فلان إن وصل كذا وإن لم يصل كذا، أو أن الزيادة هي بالنسبة لما يظهر إلى الملائكة، أو أن الله تعالى يؤخر أجل الواصل المكتوب في اللوح المحفوظ، أما الذي في علم الله فهو ثابت لا يتبدل له، وحمل الزيادة على الحقيقة هو الصواب إذ صرف اللفظ عن ظاهره لا يكون بالرأي والاجتهاد وإنما يؤخذ توقيفاً، والتوقيف على أن الزيادة حقيقية، ويدل عليها أيضاً قوله تعالى: ﴿يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾<sup>(٢)</sup>، وقوله تعالى: ﴿وَيُؤَخِّرْكُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾<sup>(٣)</sup>.
١٠. حثت آيات القرآن والأحاديث النبوية على صلة الأرحام، وتوعدت قاطعها باستحقاق لعنة الله، والحرمان من الجنة، وإحباط عمله، والحرمان من إحسان الله، وأن القطيعة أسرع الشر عقوبة،

(١) (الأعراف: ٣٤) و (النحل: ٦١).

(٢) (الرعد: ٣٩).

(٣) (إبراهيم: ١٠) و (نوح: ٤).

- وأبغض الأعمال إلى الله.
١١. من أهم أسباب قطيعة الرحم في مجتمعنا الحاضر ضعف الإيمان، والافتتان في الدنيا، وزواج الأقارب، والبخل، والتبعات المادية، والطبقية، وأرى أن أهمها بعد ضعف الإيمان زواج الأقارب، وعلى المسلمين أن يغبوا في النكاح.
١٢. على المسلمين أن يحافظوا على صلة الأرحام، لأن مجتمع المسلمين مجتمع متراحم، فمن لا خير فيه لأرحامه لا خير فيه لغيرهم.
١٣. علينا عدم السير في ركب الحضارة الغربية القائمة على التفكك الأسري.
١٤. هناك مفهوم خاطئ يتناقله الناس يحصر صلة الأرحام بصلة الرجال للنساء من ذوي النسب، ولم أجد ما يحصر صلة الرحم في الرجال دون النساء بل كلاهما رحم للآخر، غير أن الرجل أقدر على الصلة من المرأة سيما إذا كانت المرأة متزوجة.

### المراجع

- (١) ابن الأثير: أبو السعادات، المبارك بن محمد بن محمد الجزري؛ "النهاية في غريب الأثر"، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (١٣٨٣هـ/١٩٦٣م)، تحقيق محمود الطناحي وظاهر الزاوي.
- (٢) أحمد: ابن حنبل؛ "المسند"، دار الفكر، (لا توجد طبعة ولا سنة طبع).
- (٣) الأصفهاني: أبو الفرج؛ "الأغانى"، ط٢، دار الفكر، بيروت، شرح الأستاذ سمير جابر
- (٤) البحتري: الوليد بن عبيد الطائي؛ ديوان البحتري، دار المعارف، مصر، (١٩٦٣م)، تحقيق وشرح وتعليق حسن كامل الصيرفي.
- (٥) البخاري: محمد بن إسماعيل؛ "صحيح البخاري ومعه فتح الباري"، ط١، دار الريان، القاهرة، (١٤٠٧هـ/١٩٨٧م)، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي.
- (٦) البزار: أحمد بن عمرو بن عبد الخالق، أبو بكر؛ "مسند البزار"، ط١، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، (١٤٠٩هـ)، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله.
- (٧) البعلبي: محمد بن أبي الفتح الحنبلي، أبو عبد الله؛ "المطلع"، المكتب الإسلامي، بيروت، (١٤١٠هـ/١٩٨١م)، تحقيق محمد بشير الأدلبي.
- (٨) البغدادي: أحمد بن علي، الخطيب؛ "تالي تلخيص المتشابه"، ط١، دار الصميعة، الرياض، (١٤١٧هـ)، تحقيق مشهور آل سلمان، وأحمد الشقيريات.
- (٩) البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين؛ "شعب الإيمان"، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، (١٤١٠هـ)، تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول.

- ١٠) الترمذي: محمد بن عيسى بن سَوْرَةَ، أبو عيسى؛ "جامع الترمذي"، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، (١٤٠٨هـ/١٩٨٧م).
- ١١) ابن تيمية: أحمد بن عبد الحلیم؛ "الاستقامة"، ط١، جامعة الإمام محمد بن سعود، المدينة المنورة، (١٤٠٣هـ)، تحقيق د. محمد رشاد سالم.
- ١٢) ابن جرير: محمد بن جرير الطبري؛ "جامع البيان عن تأويل آي القرآن"، دار الفكر، (١٤٠٥هـ/١٩٨٤م).
- ١٣) حاجي خليفة: مصطفى بن عبد الله القسطنطيني؛ "كشف الظنون"، دار الكتب العلمية، بيروت، (١٤١٣هـ/١٩٩٢م).
- ١٤) الحاكم: محمد بن عبد الله، أبو عبد الله النيسابوري؛ "المستدرک علی الصحیحین"، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، (١٤١١هـ/١٩٩٠م)، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا.
- ١٥) ابن حبان: محمد بن حبان بن أحمد، أبو حاتم التميمي البستي، "صحيح ابن حبان"، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، (١٤١٤هـ/١٩٩٣م)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، و"المجروحين"، دار الوعي، حلب، تحقيق محمود إبراهيم زايد.
- ١٦) ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني؛ "الاصابة في تمييز الصحابة"، ط١، دار الجليل، بيروت (١٤١٢) و"تقريب التهذيب"، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت (١٩٩٦م)، و"فتح الباري بشرح صحيح البخاري"، ط١، دار الريان للتراث، القاهرة، (١٤٠٧هـ/١٩٨٦م)، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي.
- ١٧) الحكيم الترمذي: محمد بن علي بن الحسن؛ "توادر الأصول"، ط١، دار الجيل، بيروت، (١٩٩٢)، تحقيق د. عبد الرحمن عميرة.
- ١٨) الحلبي: الحافظ أبو عبد الله الحسين بن الحسن؛ "المنهاج في شعب الإيمان"، ط١، دار الفكر، (١٣٩٩هـ/١٩٧٩م)، تحقيق حلمي محمد فودة.
- ١٩) ابن خزيمة: محمد بن إسحاق النيسابوري؛ "صحيح ابن خزيمة"، المكتب الإسلامي، بيروت، (١٣٩٠هـ/١٩٧٠م)، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي.
- ٢٠) الدارمي: عبد الله بن عبد الرحمن، أبو محمد؛ "سنن الدارمي"، ط١، دار الكتاب العربي، بيروت، (١٤٠٧هـ)، تحقيق فواز أحمد وأحمد السبع.
- ٢١) أبو داود: سليمان بن الأشعث السجستاني؛ "سنن أبي داود"، دار الفكر، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد.
- ٢٢) ابن أبي الدنيا: عبد الله بن محمد، أبو بكر القرشي؛ "مكارم الأخلاق"، ط١، مكتبة القرآن، القاهرة، (١٤١١هـ/١٩٩٠م)، تحقيق مجدي السيد إبراهيم.
- ٢٣) الديلمي: شيرويه بن شهردار؛ "الفردوس بمأثور الخطاب"، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، (١٩٨٦م)، تحقيق السعيد بسبوني زغلول.

- (٢٤) الذهبي: محمد بن أحمد بن عثمان؛ "سير أعلام النبلاء"، ط٩، مؤسسة الرسالة، بيروت، (١٤١٣هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط. ومحمد نعيم العرقسوسي؛ و"الكبائر"، دار الندوة الجديدة، بيروت، (لم تذكر الطبعة ولا سنة الطب). و"ميزان الاعتدال في نقد الرجال"، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، (١٩٩٥م)، تحقيق علي معوض وعادل أحمد.
- (٢٥) ابن راهوية: إسحاق بن إبراهيم بن مخلد؛ "المسند"، ط١، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، (١٩٩٥م)، تحقيق د. عبد الغفور عبد الحق البلوشي.
- (٢٦) الزمخشري: محمود بن عمر؛ "الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل"، دار المعرفة، بيروت. و"الفائق في غريب الحديث"، ط٢، دار المعرفة، لبنان، تحقيق علي الجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم.
- (٢٧) السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر؛ "الديباج، على صحيح مسلم بن الحجاج"، دار ابن عفان، السعودية، (١٤١٦هـ/١٩٩٦م).
- (٢٨) الشرواني: عبد الحميد؛ "حواشي الشرواني"، دار الفكر، بيروت.
- (٢٩) الشوكاني: محمد بن علي بن محمد؛ "فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير"، ط٢، مصطفى البابي الحلبي، مصر، (١٣٨٣هـ/١٩٦٤م)، و: "نيل الأوطار"، دار الجليل، بيروت، (١٩٧٣م).
- (٣٠) ابن أبي شيبة: عبد الله بن محمد أبو بكر الكوفي؛ "مصنف ابن أبي شيبة"، ط١، مكتبة الرشيد، الرياض، (١٤٠٩هـ)، تحقيق كمال يوسف الحوت.
- (٣١) الصنعاني: محمد بن إسماعيل؛ "سبل السلام"، ط٤، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (١٣٧٩هـ)، تحقيق محمد الخولي.
- (٣٢) الصيدواوي: محمد بن أحمد، "معجم الشيوخ"، ط١، مؤسسة الرسالة، دار الإيمان، بيروت، طرابلس، (١٤٠٥هـ)، تحقيق د. عمر عبد السلام ندوي.
- (٣٣) ابن ضويان: إبراهيم بن محمد، "منار السبيل"، ط٢، مكتبة المعارف، الرياض، (١٤٠٥هـ)، تحقيق عصام قلنجي.
- (٣٤) الضياء المقدسي: محمد بن عبد الواحد بن أحمد الحنبلي، أبو عبد الله؛ "الأحاديث المختارة"، ط١، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة (١٤١٠ هـ)، تحقيق عبد الملك بن عبد الله بن دهيش.
- (٣٥) الطبراني: سليمان بن أحمد؛ "المعجم الأوسط"، دار الحرمين، القاهرة، (١٤١٥هـ)، تحقيق طارق بن عوض الله محمد وعبد المحسن إبراهيم. و"المعجم الكبير"، ط٢، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، (١٤٠٤هـ/١٩٨٣م)، تحقيق حمدي السلفي.
- (٣٦) الطيبي: الحسين بن عبد الله بن محمد؛ "شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بالكشاف عن حقائق السنن"، ط١، مكتبة نزار الباز، مكة المكرمة (١٩٩٧م) تحقيق: د. عبد الحميد الهنداوي.

- (٣٧) ابن عابدين: محمد أمين؛ "حاشية رد المحتار على الدر المختار"، ط٢، دار الفكر، بيروت، (١٣٨٦هـ)
- (٣٨) ابن عبد البر: يوسف بن عبد الله، أبو عمر؛ "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، سنة (١٣٨٧)، تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري.
- (٣٩) عبد الرزاق: ابن همام الصنعاني، أبو بكر؛ "مصنف عبد الرزاق"، ط٢، المكتب الإسلامي، بيروت، (١٤٠٣هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي.
- (٤٠) العجلوني: إسماعيل بن محمد؛ "كشف الخفاء ومزيل الإلباس"، ط٤، مؤسسة الرسالة، بيروت، (١٤٠٥هـ)، تحقيق أحمد الكلاش.
- (٤١) ابن عدي: عبد الله بن عدي بن عبد الله؛ "الكامل في ضعفاء الرجال"، ط٣، دار الفكر، بيروت، (١٤٠٩هـ/١٩٨٨م)، تحقيق يحيى مختار غزاوي.
- (٤٢) العظيم أبادي: أبو الطيب محمد شمس الحق؛ "عون المعبود"، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت، (١٤١٥هـ).
- (٤٣) العقيلي: أبو جعفر، محمد بن عمر بن موسى؛ "الضعفاء الكبير"، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، (١٤٠٤هـ/١٩٨٤م)، تحقيق عبد المعطي قلجعي.
- (٤٤) أبو عوانة: يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني؛ "مسند أبي عوانة"، ط١، دار المعرفة، بيروت، (١٩٩٨م)، تحقيق أيمن عارف الدمشقي.
- (٤٥) ابن فورك، أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، "مشكل الحديث وبيانه"، دار الكتب العلمية، بيروت، (ط - ١٩٨٠م)
- (٤٦) ابن قتيبة: عبد الله بن مسلم، أبو محمد الدينوري، "تأويل مختلف الحديث"، دار الجيل، بيروت، (١٣٩٣هـ/١٩٧٢م)، تحقيق محمد زهدي النجار.
- (٤٧) ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم، أبو محمد؛ "الشعر والشعراء"، دار الثقافة، لبنان، (١٩٩٤م)
- (٤٨) ابن قدامة: عبد الله بن أحمد المقدسي؛ "عمدة الفقه"، مكتبة الحرمين، الطائف، تحقيق عبد الله سفر العبدلي، ومحمد دغليب. والمغني، دار الفكر، بيروت.
- (٤٩) القرطبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد؛ "الجامع لأحكام القرآن"، دار إحياء التراث العربي - بيروت، (١٤٠٥هـ/١٩٨٥م).
- (٥٠) القضاعي: محمد بن سلامة بن جعفر؛ "مسند الشهاب"، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، (١٤٠٧هـ/١٩٨٦م)، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي.
- (٥١) ابن كثير: إسماعيل القرشي، "تفسير القرآن العظيم"، دار المعرفة، بيروت، (١٣٨٨هـ/١٩٦٩م).
- (٥٢) كعب: بن زهير؛ "ديوان كعب بن زهير"، رواية أبي سعيد السكري، دار الفكر للجميع، بيروت.
- (٥٣) ابن ماجه: محمد بن يزيد القزويني، أبو عبد الله؛ "سنن ابن ماجه"، دار الفكر، ترقيم محمد فؤاد عبد

- الباقى.
- ٥٤) مالك: ابن أنس؛ "المدونة الكبرى"، دار صادر، بيروت. و"الموطأ"، دار إحياء التراث العربى، مصر، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.
- ٥٥) المباركفوري: محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم؛ "تحفة الأحوذى"، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٥٦) المحاملى: الحسين بن إسماعيل الضبي؛ "أمالي المحاملى"، ط١، المكتبة الإسلامية، دار ابن القيم، عمان، الدمام، (١٤١٢هـ)، تحقيق إبراهيم القيسى.
- ٥٧) مسلم: ابن الحجاج القشيري أبو الحسين؛ "صحيح مسلم بشرح النووي"، مؤسسة مناهل العرفان، بيروت، (لا توجد طبعة ولا سنة طبع).
- ٥٨) معمر: ابن راشد الأزدي؛ "الجامع"، ط٢، المكتبة الإسلامي، بيروت، (١٤٠٣هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمى.
- ٥٩) ابن مفلح: إبراهيم بن محمد بن عبدان الحنبلى؛ "المبدع"، المكتبة الإسلامي، بيروت، (١٤٠٠هـ).
- ٦٠) المناوى: عبد الرؤوف؛ "فيض القدير شرح الجامع الصغير"، ط١، المكتبة التجارية، مصر، (١٣٥٦هـ).
- ٦١) المنذرى: عبد العظيم بن عبد القوي؛ "الترغيب والترهيب"، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، (١٤١٧هـ) تحقيق إبراهيم شمس الدين.
- ٦٢) ابن منظور: محمد بن مكرم، "لسان العرب"، ط١، دار صادر، بيروت، (١٤١٠هـ/١٩٩٠م).
- ٦٣) النووى: يحيى بن شرف الدين، أبو زكريا، "شرح صحيح مسلم"، مؤسسة مناهل العرفان، بيروت، (لا توجد طبعة ولا سنة طبع).
- ٦٤) هناد: ابن السري الكوفي؛ "الزهد"، ط١، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، (١٤٠٦هـ)، تحقيق عبد الرحمن عبد الجبار.
- ٦٥) الهيثمى: علي بن أبي بكر؛ "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد"، دار الريان، القاهرة، (١٤٠٧هـ).
- ٦٦) أبو يعلى: أحمد بن عليه بن المثنى الموصلى؛ "مسند أبي يعلى"، ط١، دار المأمون للتراث، دمشق، (١٤٠٤هـ/١٩٨٤م)، تحقيق حسين سليم أسد.